

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم سطات
المجلس الإقليمي لسطات

محضر اجتماع المجلس الإقليمي لسطات

في إطار الدورة

العادية لشهر يناير

بتاريخ 12 يناير 2026

محضر اجتماع المجلس الإقليمي لسطات في إطار دورته العادية لشهر يناير 2026

طبقا لمقتضيات المادة 34 من الظهير الشريف رقم 1-15-84 الصادر في 20 من رمضان 1436 هـ (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم، انعقد بمقر المجلس الإقليمي لسطات، اجتماع للمجلس الإقليمي لسطات في إطار الدورة العادية لشهر يناير يوم الاثنين 22 رجب 1447 هـ الموافق ل 12 يناير 2026 م على الساعة العاشرة والنصف صباحا، تحت رئاسة السيد مسعود أوسار رئيس المجلس الإقليمي، وبحضور ممثل السلطة الإقليمية.

* العدد القانوني لأعضاء المجلس الإقليمي : 23 عضوا

* المزاولون مهامهم : 23 عضوا

* الأعضاء الحاضرون : 17 عضوا وهم السادة :

- مسعود أوسار : رئيس المجلس الإقليمي لسطات

- يوسف لعيالي : نائب أول للرئيس

- محمد مريوت : النائب الثاني للرئيس

- رشيدة نفيع : النائبة الثالثة للرئيس

- الصديق بعزاوي : كاتب المجلس

- فريد بن الأحمر : نائب كاتب المجلس

- المختار سجاع : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

- حجاج خربوش : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

- محمد ضعلي : رئيس لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشرابة

- وديع المهدي : نائب لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشرابة

- هشام طالبي : رئيس لجنة التنمية القروية والحضرية وإنعاش الاستثمارات والماء والطاقة والبيئة

- شيماء الصخري : نائبة رئيس لجنة التنمية القروية والحضرية وإنعاش الاستثمارات والماء والطاقة والبيئة

- العربي هرامي : عضو مستشار

- حاجبة اعبودو : عضو مستشار

- مليكة بداوي : عضو مستشار

- خضراء الداودي رغيوي : عضو مستشار

- العربي شريعي : عضو مستشار

* الأعضاء المتغيبون بعذر (06 عضو) وهم السادة: - أسماء معطاوي: رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة - نزهة بنعزوز: عضوة مستشارة - أمينة نجاري : عضوة مستشارة - سعيد وديع : عضو مستشار - محمد الحميدي : عضو مستشار - عبد الرزاق الناجح: عضو مستشار.

كما حضر هذا الاجتماع، السيد رئيس قسم الجماعات الترابية بالعمالة والمدير العام للمصالح والسيد محمد السنوسي المدير الإقليمي للتجهيز والسيد قاسم أيت الطالب عن مديرية التجهيز ود. محمد أيت الخضر المندوب الإقليمي للصحة والحماية الاجتماعية ورؤساء المصالح بالمجلس الإقليمي وبعض ممثلي وسائل الإعلام.

وتجدر الإشارة إلى أن كل من السيد محمد مريوت والسيدة مليكة بداوي غادرا قاعة الاجتماع خلال مناقشة النقطة الأولى، والسيدة شيماء الصخري غادرت قاعة الاجتماع أثناء تدارس النقطة الثانية.

تضمن جدول الأعمال هذه الدورة النقط التالية:

- 1- الاطلاع على سجل محتويات الأملاك العقارية التابعة للمجلس الإقليمي والتغييرات الطارئة عليه.
- 2- الاطلاع على القضايا المتعلقة بالمنازعات القضائية.
- 3- المصادقة على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات.
- 4- المصادقة على دفتر التحملات المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات.
- 5- المصادقة على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج.
- 6- إلغاء بعض اعتمادات التجهيز وإعادة برمجتها.
- 7- وضعية الطرق بالإقليم.

في البداية وبعد توفر النصاب القانوني والإشارة إلى تغيب باقي الأعضاء بعذر وموافقة المجلس الإقليمي على ذلك، تمت تلاوة الفاتحة ترحما على والد السيد المختار سجاع، بعدها افتتح السيد رئيس المجلس الإقليمي الجلسة بالكلمة التالية:

" يشرفني في البداية بعد توفر النصاب القانوني أن أفتتح أشغال الدورة العادية للمجلس الإقليمي لشهر يناير 2026، طبقا لمقتضيات المادة 34 من القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بتنظيم العمليات والأقاليم، وأن أرحب:

- بالسيد ممثل السلطة الإقليمية
- بالسيدات والسادة أعضاء المجلس الإقليمي
- بالسيد المدير الإقليمي للتجهيز والنقل واللوجستيك بسطات
- بالسيد المدير الإقليمي للصحة والحماية الاجتماعية بسطات
- بالسادة رؤساء الأقسام والمصالح الإقليمية
- بالسادة ممثلو وسائل الإعلام
- بالسيدات والسادة الحضور

كما اشكر الجميع على تلبية الدعوة لحضور اشغال هذه الدورة، التي نتمنى ان تعود نتائجها بالخير العميم على مجموع ساكنة هذا الإقليم، خاصة وأنها تزامنت مع تخليد الشعب المغربي للذكرى 82 لتقديم وثيقة المطالبة بالاستقلال يوم الأحد 11 يناير 2026، واستعداده للاحتفال بفتح السنة الأمازيغية 2976 التي تصادف يوم الأربعاء 14 يناير 2026.

وقبل عرض نقط جدول الاعمال للدراسة من طرف المجلس، اود ان اذكر بمختلف الاجراءات والتدابير المتخذة لعقد هذه الدورة وذلك على الشكل التالي:

- عقد اجتماع لمكتب المجلس الاقليمي بتاريخ 27 نونبر 2025، والذي تم خلاله اقتراح نقط جدول اعمال هذه الدورة.

ومن اجل تدارس هذه النقط، تم عقد اجتماعات اللجان الدائمة للمجلس الاقليمي التالية:

- اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية والتعاون والشراكة عقدت اجتماعا لها بتاريخ 17 دجنبر

2025 على الساعة الحادية عشرة صباحا.

- اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة عقدت اجتماعا لها بتاريخ 17 دجنبر

2025 على الساعة الثانية بعد الزوال.

هذه باختصار مختلف الاجراءات والتدابير المتخذة لعقد هذه الدورة، اما فيما يتعلق بمختلف

الانشطة التي تمت خلال الفترة المتراوحة ما بين شهر شتنبر 2025 وبداية شهر يناير 2026، وتطبيقا لمقتضيات المادة 104 من القانون التنظيمي المتعلق بالعمليات والأقاليم، فقد تم اعداد تقرير اخباري تم توزيعه على جميع السادة الاعضاء في بداية هذه الجلسة وذلك ربعا للوقت وقد تضمن المحاور التالية:

- 1/ ملخص محاضر الدورات السابقة
- 2/ الحضور والمشاركة في أشغال بعض الاجتماعات.
- 3/ الطلبات الواردة على المجلس الإقليمي.
- 4/ التدبير الإداري لأنشطة المجلس الإقليمي.
- 5/ الإعلان عن طلبات العروض المنجزة.

لذلك، وفي حالة عدم تسجيل أي تدخل أو نقطة نظام، ننتقل إلى دراسة النقط المدرجة بجدول أعمال هذه الجلسة، مقترحاً أن يتم البدء بالنقطة المتعلقة بوضعية الطرق بالإقليم بعدها بالنقطة المتعلقة بالمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج، وذلك استجابة للطلب المقدم من طرف مديري قطاعي التجهيز والصحة، نظراً لالتزامتهما، حيث وبعد المناقشة بين السادة الأعضاء تمت الموافقة على هذا المقترح.

النقطة الأولى: وضعية الطرق بالإقليم:

بخصوص هذه النقطة أعطيت الكلمة للسيد رئيس لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة الذي ذكر بأن هذه النقطة لم يتم تدارسها من طرف اللجنة نظراً لغياب السيد مدير التجهيز عن حضور اجتماعها بسبب تزامن هذا الاجتماع مع ضرورة الاستجابة لتعليمات السلطة الإقليمية لمواكبة وتتبع حالة الطوارئ الناتجة عن سوء الأحوال الجوية المسجلة بالإقليم، علماً أنه تم توزيع نسخ من العرض المعد من طرف المديرية الإقليمية للتجهيز بشأن الشبكة الطرقية بالإقليم على جميع السادة الأعضاء. بعد ذلك، أعطيت الكلمة للسيد المدير الإقليمي للتجهيز الذي قدم اعتذاره في البداية عن الحضور لاجتماع اللجنة بسبب الحالة الجوية آنذاك المسجلة بالإقليم، ثم قام بتقديم العرض المعد لهذا الغرض، والذي جاء على الشكل التالي:

- الرصيد الطرقي بإقليم سطات
 - برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية و المجالية بالعالم القروي
 - برنامج الصيانة و تأهيل الشبكة الطرقية
 - المنشآت الفنية
 - التشوير الطرقي
 - اتفاقيات الشراكة
 - الطرق الإقليمية المقترحة للبرمجة في إطار مخطط التنمية الجهوية المحور الثالث
- أولاً: الرصيد الطرقي بإقليم سطات

1- الشبكة الطرقية بإقليم سطات :

يبلغ طول الشبكة الطرقية بإقليم سطات 1645 كلم منها 1551 معبدة بنسبة 94 % .
و تتوزع على الشكل التالي :

صنف الطريق	عدد الطرق	معبدة (كلم)	غير معبدة (كلم)	المجموع
الطرق الوطنية	4	256	0	256
الطرق الجهوية	4	195	21	216
الطرق الإقليمية	49	1100	73	1173
المجموع	57	1551	94	1645
الطرق السيارة *				كلم و 4 وحدات بدال 116,6

تلعب هذه التجهيزات الطرقية دوراً هاماً في تنقل الأشخاص والمنتجات الفلاحية والبضائع وكذا تسهيل الولوج إلى 41 جماعة قروية و 5 بلديات بالإقليم.

2- تطور حالة الشبكة الطرقية بإقليم سطات :

السنوات	حالة جيدة إلى متوسطة %	حالة متدهورة %
2018	55,3	44,7
2020	60,0	40,0
2022	63,5	36,5
2024	68,2	31,8

ثانيا: برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية بالعالم القروي

سنوات البرمجة	صاحب المشروع	الطول بالكلم	التكلفة حسب الإثفاكية	ملاحظات
			(مليون درهم)	
2017	المديرية الإقليمية للتجهيز	75,3	61,6	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	-	-	الأشغال منهيّة
2018	المديرية الإقليمية للتجهيز	39	45,6	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	19,7	12,95	الأشغال منهيّة
2019	المديرية الإقليمية للتجهيز	49,6	52,8	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	30,55	27,4	الأشغال منهيّة
2020	المديرية الإقليمية للتجهيز	13,8	11,7	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	-	-	الأشغال منهيّة
2021	المديرية الإقليمية للتجهيز	27,3	29,3	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	18,5	20	الأشغال منهيّة
2022	المديرية الإقليمية للتجهيز	47,3	27	الأشغال منهيّة
	عمالة إقليم سطات	19,6	20,4	الأشغال منهيّة
2023	المديرية الإقليمية للتجهيز	21,5	36	فسخ الصفقة
	عمالة إقليم سطات	45,4	54,09	الأشغال منهيّة
	المجموع	407,55	398.84	

ثالثا: برنامج الصيانة وتأهيل الشبكة الطرقية

1-العمليات المنجزة برسم سنة 2025

رقم الطريق	الربط	نوعية الأشغال	ن.ك بداية	ن.ك نهاية	الطول بالكلم	الكلفة مليون درهم
ط و 23 (ط ج 205 سابقا)	حدود إقليم السراغنة – اولاد عامر	توسيع و تقوية	000+26	400+35	9,4	37,5
ط و 23 (ط ج 205 سابقا)	اولاد عامر - البروج	توسيع و تقوية	400+35	232+42	6,832	36,2
ط ج 308	البروج - لقراقرة	توسيع و تقوية	000+72	100+80	9,1	30
ط ج 308	لقراقرة – حدود إقليم لفيقي بن صالح	توسيع و تقوية	100+80	000+89	8,9	33
		المجموع			34,232	136,7

2-أشغال في طور الإنجاز

رقم الطريق	الربط	نوعية الأشغال	ن.ك بداية	ن.ك نهاية	الطول بالكلم	الكلفة مليون درهم
ط و 23 (ط ج 305 سابقا)	أولاد امراح – أولاد فارس	توسيع و تقوية	000+109	500+119	10.5	38.5
ط إ 3606	سطات - رياح	صيانة قارعة الطريق	000+15	300+19	4.3	4
ط إ 3636	بني خلوق – دار الشافعي	تكسية قارعة الطريق	300+30	300+36	6	2
		المجموع			20,8	44,5

3-عمليات مقترحة للبرمجة ما بين سنتي 2026 و 2028

رقم الطريق	الربط	نوعية الأشغال	ن.ك بداية	ن.ك نهاية	الطول بالكلم	الكلفة (مليون درهم)	ملاحظات
ط و 23 (ط ج 305 سابقا)	أولاد فارس - السكامة	توسيع وتقوية	500+119	000+128	8.5	30	الدراسة التقنية متوفرة
ط و 23 (ط ج 305 سابقا)	السكامة - مسكورة	توسيع وتقوية	000+128	500+136	8.5	30	الدراسة التقنية متوفرة
ط و 23 (ط ج 305 سابقا)	مسكورة - البروج	توسيع وتقوية	500+136	000+155	18.5	53	الدراسة التقنية متوفرة
ط 3635 (ط ج 316 سابقا)	تمدروست - واد النعناع	توسيع وتقوية	055+14	270+30	16,21	49	الدراسة التقنية متوفرة
ط 3635 ط 3612 ط ج (316 سابقا)	واد النعناع - بن أحمد	توسيع وتقوية	270+30 840+37	190+39 630+43	14,71	46	الدراسة التقنية متوفرة
المجموع							208

رابعاً: المنشآت الفنية

1-الأشغال المنجزة برسم سنة 2025

المشاريع	الطول كلم و عدد الوحدات	الكلفة م.د.	مرحلة تقدم الاشغال
أشغال تعلية الطريق الجهوية رقم 308 من ن.ك 30+337 إلى ن.ك 32+100 و بناء 3 منشآت فنية على مستوى واد اخنيبة	1,763 كلم و ثلاث وحدات	22	100%
أشغال بناء منشأة فنية في ن.ك 11+800 على ط 3620 على مستوى واد برس	وحدة	2,7	100%
المجموع	1,763 كلم وأربع وحدة	24,7	

2-أشغال في طور الإنجاز

المشاريع	عدد الوحدات	مرحلة تقدم الاشغال	الكلفة م.د.
أشغال بناء منشأة فنية في ن.ك 9+800 على ط 3620 على مستوى واد برس	وحدة	الأشغال في طور الانطلاقة	2,6
أشغال بناء منشأتين فئيتين على ن.ك 7+000 و 13+000 على ط 3632 على مستوى جماعة سيدي أحمد الخدير	وحدتين	الصفة في طور المصادقة	4

خامساً: التشوير الطرقي

1-أشغال في طور الإنجاز

المشاريع	الكلفة م.د.
أشغال التشوير الأفقي و العمودي للشبكة الطرقية بإقليم سطات	5

سادساً: اتفاقيات الشراكة

1 - تأهيل المحاور الإستراتيجية بإقليم سطات

-المشاريع الممولة من طرف وزارة التجهيز و الماء

الطريق	الربط	نوع العملية	الطول بكلم	الكلفة في اتفاقية الشراكة مليون درهم	كلفة الأشغال مليون درهم	ملاحظات
ط ج 316	بولعوان - سطات	توسيع و تقوية	45	70	77,1	-الأشغال منتهية 100%
ط ج 308	سطات - حدود إقليم الفقيه بن صالح		90	140	209,4	بلغت نسبة تقدم الأشغال 95%
ط ج 205	البروج – قلعة المراغنة		17	26	75,1	-الأشغال منتهية 100%
ط ج 305	الكارة - البروج		82	128	268,8	بلغت نسبة إنجاز الطريق 55 %
ط 3615	سطات - المشرع		37	50	50,8	الأشغال منتهية 100 %
المجموع			271	414	681,3	

ملاحظة : سيتم تجاوز الكلفة الإجمالية للاتفاقية بما يناهز 267,3 مليون درهم.

المشاريع الممولة من طرف المجلس الجهوي للدار البيضاء سطات و وزارة الداخلية و المجلس الإقليمي

الطريق	الربط	نوع العملية	الطول بكلم	الكلفة في اتفاقية الشراكة مليون درهم	كلفة الأشغال مليون درهم	ملاحظات
مداخل سطات	الشمال والجنوب	تثنية	6	70	70	الدراسة التقنية متوفرة بالنسبة للمدخل الشمالي الدراسة التقنية في طور المصادقة بالنسبة للمدخل الجنوبي ملحق الاتفاقية في طور التوقيع
ط 3618	سيدي امحمد برحال - كيسر	توسيع و تقوية	33	33	38	الأشغال منتهية 100 %
ط 3612	سيدي الذهبي - اولاد امحمد		10	10	13,5	الأشغال منتهية 100 % أنجزت الأشغال في إطار برنامج تقليص الفوارق الإجتماعية و المجالية
ط 3624	سطات-اولاد فارس	بناء	11	30	31	الأشغال منتهية 100 %
ط 3624	سطات-اولاد فارس	بناء	11			
ط 3630	بني خلوک-عين بلال	بناء	36	36	24,2	الأشغال منتهية 100 %
غير مصنفة	اولاد امحمد كشادة	بناء	15	30	40,5	الأشغال منتهية 100 %
المجموع			122	209	217,3	

2-بين وزارة التجهيز و الماء، جماعة مكارطو و المديرية العامة للجماعات الترابية

الطريق	الربط	نوع العملية	الطول بكلم	الكلفة في اتفاقية الشراكة مليون درهم	كلفة الأشغال المرتقبة مليون درهم	ملاحظات
ط 3608	ط ج 305 - الخطوات	تقوية	10	44	29	الدراسة متوفرة
		تعبيد و تقوية	14		35	سيتم الإعلان عن صفقة توسيع و تقوية المقطع من ن.ك 12+725 إلى ن.ك 19+600 بكلفة 10 مليون درهم
		بناء	12		7.67	الأشغال منتهية 100 %
		بناء	27		9.81	الأشغال منتهية 100 %
ط 3333	عين مدنات - سيدي سيع	بناء	9		10.59	الأشغال منتهية 100 %
المجموع			72	44	92	

***ملاحظة :** سيتم تجاوز الكلفة الإجمالية للاتفاقية بما يناهز 48 مليون درهم

3-بين وزارة التجهيز و الماء، و جهة الدار البيضاء سطات

- توسيع و تقوية الطريق الإقليمية رقم 3635 (الجهوية رقم 316 سابقا) مخطط التنمية الجهوية المحور الأول:

الطريق	المشاريع	الطول كلم	الكلفة م.د	الشريك	مرحلة تقدم الدراسة
	توسيع و تقوية الطريق الجهوية رقم 316 من النقطة الكيلومترية 113+000 إلى النقطة الكيلومترية 154+000 الرابطة سطات و بن احمد مرورا براس العين	41		جهة الدار البيضاء سطات	الدراسة متوفرة
المجموع		41	110		

سابعاً: الطرق الإقليمية المقترحة للبرمجة في إطار مخطط التنمية الجهوية المحور الثالث

-الطرق الإقليمية المقترحة للبرمجة في إطار مخطط التنمية الجهوية 2025 – 2027

الطريق	الربط	البداية ن ك	النهاية ن ك	نوع العملية	الطول بكلم	الكلفة مليون درهم	ملاحظات
3601	أولاد عبو - اخميسات الشاوية عبر أولاد سعيد	0	15,1	توسيع و تقوية	15,1	18,12	الدراسة التقنية في طور الإعداد
3629	كيسر - بني خلوک	0	22,42	توسيع و تقوية	22,42	26,9	الدراسة التقنية في طور المصادقة
3636	بني خلوک - ط و 23	0	26,644	توسيع و تقوية	26,644	31,97	الدراسة التقنية في طور المصادقة
3631	دار لميلودي - سيدي عبد الكريم	0	15,74	بناء	15,74	18,89	الدراسة التقنية في طور الإعداد
3625	رياح - واد النعناع	32	50,14	بناء	18,14	21,77	الدراسة التقنية في طور المصادقة
المجموع					98,04	117,65	

بعد فتح باب المناقشة تدخل كل من السادة:

- **المختار سجاع**، في بداية تدخله نوه بعرض السيد المدير الإقليمي للتجهيز لما تضمنه من معطيات حول الشبكة الطرقية بالإقليم، غير أنه أثار بعض الملاحظات، الأولى تطرق فيها إلى الطريق الإقليمية رقم 3635 الرابطة بين سطات ورأس العين وابن أحمد، مشيراً إلى أن حالتها مزرية وكارثية لمدة تفوق 10 سنوات الشيء الذي يطرح مجموعة من التساؤلات بشأن التأخير في إنجازها، حيث سبق أن كانت موضوع عدة طلبات العروض دون أن تكون نتائجها مثمرة بالإضافة إلى أن تدخل المدير أشار فيه إلى أن هناك ملحق لازال في طور التوقيع، ناهيك على أنه تم القيام بمجموعة من اللقاءات مع الجهات المختصة، بما فيها وزارة التجهيز واثارة مشكل هذا الطريق على مستوى قبة البرلمان، لذلك طالب المدير الإقليمي للتجهيز بتقديم التوضيحات الضرورية حول العراقيل التي تحول دون إنجاز هذه الطريق، واقترح من أجل الإسراع بإخراجها إلى حيز الوجود، أن يتم إدراجها في إطار مخطط الوزارة، ثم تطرق في الملاحظة الثانية إلى الطريق الإقليمية رقم 3617 الرابطة بين رأس العين وأولاد أشبانة، مشيراً إلى وضعيتها المزرية وملتصاً أن يتم أخذها بعين الاعتبار في إطار برنامج التنمية المندمج.

- **محمد مريوت**، ساند ما جاء في التدخل السابق المتعلق بالحالة المزرية للطريق الإقليمية رقم 3635 متسائلاً بدوره عن الخلل في اخراج هذه الطريق إلى حيز الوجود، ثم عبر عن أسفه لوجود الطرق الرابطة بين سطات وابن أحمد في حالة كارثية، مشيراً في هذا الصدد الطريق العابرة لسيدي محمد البهلول والعبارة للعراعر، ملتصاً من السيد المدير الإقليمي للتجهيز بذل المجهودات الضرورية من أجل اصلاح هذه الطرق.

- **مليك بدوي**، نبهت في تدخلها إلى الوضعية المتضررة التي تعرفها الطريق 3616 الرابطة بين مدينة سطات ورأس العين، مروراً بالعراعر والمتمثلة في وجود حفر كثيرة وأشجار كثيفة تحول دون الرؤية الواضحة أمام مستعملي الطريق، خاصة في الليل مما أدى إلى تسجيل حوادث مستمرة بها، لذلك طالبت بالتدخل العاجل لإصلاح هذه الطريق.

- **هشام الطالب**، ثمن ما جاء به باقي الأعضاء في تدخلاتهم حول وضعية الطرق المؤدية من سطات إلى ابن أحمد، ملتصاً بالتعجيل بإصلاحها، ثم أثار وضعية الطريق الرابط بين ابن أحمد وسيدي حجاج على مستوى مدخل ابن أحمد، مشيراً إلى أنها تسببت في فيضانات بسبب عدم وجود منشأة فنية بها، لذلك طالب بضرورة القيام بمعينة ميدانية حتى يتسنى معالجتها، وأثار نفس الشيء بالنسبة للطريق الرابطة بين مولاي عبد الله وابن أحمد، التي تعاني من عدم وجود منشآت فنية مهمة خصوصاً بمنطقة واد زامر، الشيء الذي يؤدي إلى انقطاع الطريق عند التساقطات المطرية، ملتصاً أن يتم ادراجها ضمن أولويات مديرية التجهيز لفك العزلة عن الساكنة.

- **الصادق بعاوي**، ساند التدخلات السابقة التي تم خلالها اثاره الحالة المزرية للطرق الرابطة بين سطات وابن أحمد مشيراً إلى أن هذه الحالة أدت إلى انعزال منطقة ابن أحمد، لذلك اقترح أن يقوم المدير الإقليمي للتجهيز باعتباره قد عين مؤخرًا بالإقليم بزيارات ميدانية للشبكة الطرقية بالإقليم، حتى يتسنى الاطلاع على وضعيتها الحقيقية وبالتالي اتخاذ الإجراءات الضرورية بشأنها، ثم أثار في آخر تدخله الحالة المتدهورة للطريق الرابطة بين ابن أحمد ومكارطو بفعل استعمالها من طرف الشاحنات التابعة لمستغلي المقالع بالمنطقة، موضحاً أنها أصبحت مجرد مسلك وليس طريق لذلك طالب بالتعجيل بإصلاحها.

- **يوسف لعياي**، التمس من السيد المدير الإقليمي للتجهيز والنقل الأخذ بعين الاعتبار ضمن أولويات المديرية اصلاح مداخل جماعة سطات، وكذا الطرق الرابطة بين سطات وابن أحمد العابرة لواد النعناع وأولاد شبانة والعراعر وكذا بوكركوح وجماعة رياح موضحاً الوضعية الكارثية التي تعرفها كل هذه الطرق،

ثم أثار الحالة المتدهورة لجنبات الطريق الإقليمية رقم 3305 المؤدية لسيدي الذهبي ومكارطو مروراً بالركادة والخلط، وكذا الحالة المزرية للطريق الإقليمية 3608 مروراً بجماعة سيدي عبد الكريم إلى حدود جماعة مكارطو التي تعرف حركة كبيرة بسبب تواجدها على مقربة مجموعة من المقالع، الشيء الذي جعلها متدهورة، متسائلاً حول مآل الاعتمادات المخصصة لصيانة هذه الطريق المندرجة في إطار الاتفاقية المبرمة بين وزارة التجهيز وجماعة مكارطو والمديرية العامة للجماعات الترابية منذ أزيد من 10 سنوات.

بعدها أثار الحالة المزرية للطريق الرابطة بين بنسليمان وسطات مروراً بسد تمسنا وجماعة مكارطو، مشيراً إلى أنها أصبحت غير صالحة والتي تم برمجتها في إطار برنامج الصيانة وتأهيل الشبكة الطرقية لسنتي 2028/2026، لذلك طالب بالتعجيل بإبرام الصفقة المتعلقة بهذه الطريق ما دام أن الاعتمادات متوفرة.

- **العربي الشريعي**، في بداية تدخله قدم التهاني للشعب المغربي بمناسبة ذكرى تقديم وثيقة الاستقلال، وكذا بحلول السنة الامازيغية الجديدة مبدياً إعجابه بحسن تنظيم كأس الأمم الإفريقية متمنياً أن يبقى اللقب بالعاصمة الرباط داعياً بالشفاء العاجل لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، ثم تطرق إلى الشبكة الطرقية معتبراً إيها شرايين التنمية داخل الإقليم، مشيراً إلى أن التساقطات المطرية التي عرفت بلادنا أدت إلى ظهور بعض العيوب التي ليست من مسؤولية الأجهزة الجديدة و إنما هي إرث قديم و نحن كمنتخبون نطالب دائماً بالمزيد بخصوص صيانة الطرق، وذلك على الرغم من ارتفاع التكلفة، ثم تطرق إلى الحالة الكارثية التي تعرفها الطريق الرابطة بين سطات و البروج خاصة على مستوى التشوير الطرقي وعلامات تحديد السرعة، منوهاً بالمجهودات المبذولة من طرف السيد عامل إقليم سطات فيما يتعلق بتشخيص جميع التجهيزات والبنائيات الأساسية المتواجدة بالإقليم، بما فيها الطرق و التمس من السيد المدير الإقليمي بذل مزيد من المجهودات من أجل الاعتناء بالشبكة الطرقية بالإقليم.

- **وديع المهدي**، شكر في بداية تدخله الحاضرين كل باسمه وصفته كما شكر السيد الرئيس على إدراجه هذه النقطة ضمن جدول أعمال بناء على القانون التنظيمي للعمالات والأقاليم المادة رقم 71 التي تعتبر من اهتمامات المجلس الإقليمي، وقد أشار إلى المجهودات التي أبانت عليها المديرية فيما يخص الشبكة الطرقية، إلى أنه التمس المزيد من المجهودات فيما يخص تحسين الوضعية الحالية للشبكة الطرقية، ثم تطرق إلى البرمجة المقترحة في إطار مخطط التنمية الجهوية مشيراً إلى أنها جد هزيلة مقارنة مع الحاجيات الحقيقية للإقليم، ثم تسائل عن مآل إتمام المشاريع المندرجة في إطار الاتفاقية المتعلقة بتأهيل المحاور الطرقية بالإقليم.

بالنسبة للطريق الإقليمية 3615 أشار إلى عدم وجود التشوير الطرقي الخاص بها، و التمس برمجتها ضمن برنامج التوسعة والتي نأمل فقط أن يتم الشروع في إصلاحها لأنها أصبحت كارثية، وأشار إلى تدهور الشطر الأول من الطريق رقم 308 المؤدي إلى أولاد أمراح، الذي تم إصلاحه على طول 17 كلم، موضحاً أنه بعد سنة أصبح وضعيته متدهورة، ثم تساءل عن مآل إصلاح الشطر الثاني من هذه الطريق الذي يربط بين أولاد الصغير وأولاد أمراح، كما أثار مشكل انعدام التشوير الطرقي بهذا الطريق.

- **حجاج خربوش**، زكى تدخلات السادة الأعضاء التي تطرقت إلى الحالة المزرية للطرق بالإقليم، طالباً أن يتم إعطاء الأولوية لكل الطرق المتضررة، مثيراً في هذا الصدد الطريق الجهوية 316 والطريق الإقليمية رقم 3635 والطريق التي تربط بين أولاد أمراح ورأس العين، وأيد ما جاء في تدخل السيد الصديق بعزاوي المتعلق بضرورة القيام بزيارات ميدانية للشبكة الطرقية بالإقليم.

- **الصديق بعزاوي**، شكر السادة الأعضاء عن غيرتهم على هذا الإقليم ملتصماً من السيد المدير الرفع من المجهودات للنهوض بهذا القطاع داخل الإقليم، ثم أثار الإهمال الذي طال بناية مديرية التجهيز بابن أحمد، ملتصماً أن يتم إعادة استغلالها من خلال تخصيص موارد بشرية كفيفة لتتبع حالة الطرق بالمنطقة.

- السيد رئيس المجلس الإقليمي، تطرق الى الطريق الرابطة بين تامدروست وابن احمد، مشيراً الى انه يتم التوصل بمجموعة من الشكايات من طرف الساكنة بشأن الوضعية المزرية لهذه الطريق، والتي سبق ان تم برمجتها في إطار اتفاقية مع الجهة، غير ان هذه الأخيرة لم تبادر بالإصلاح، لذلك اقترح إمكانية رصد حصة وزارة التجهيز لإصلاح مقطع من هذه الطريق على طول 10 كلم.

- محمد ضعلي، أشار بدوره الى ان الشبكة الطرقية بالإقليم تعاني من الهشاشة والتدهور، سواء منها الطرق الجهوية أو الإقليمية، لذلك طالب بضرورة الاعتناء بالإقليم فيما يتعلق بالشبكة الطرقية كما هو الشأن بالنسبة لبعض الأقاليم بالمملكة.

- هشام طالبی، اقترح القيام بشراكة مع شركة هولسيم لاصلاح الطريق الرابطة بين سطات وجماعة تامدروست.

- الصديق بغزاوي، أكد على ضرورة تكثيف المراقبة من أجل احترام الشاحنات للحمولة

المسموح بها قانونياً، وفرض عقوبات على المخالفين في هذا المجال، وشاطره الرأي السيد المختار سجاع الذي أضاف بالنسبة للطريق المؤدية الى ابن احمد ان تكون ذات تقاطع ثلاثي لأنها نقطة سوداء لما تعرفه من مجموعة من الاصطدامات وحوادث السير المميتة.

وإجابة على التدخلات، أعطيت الكلمة للسيد المدير الإقليمي للتجهيز الذي أكد على ان جميع الملتزمات المقدمة من طرف أعضاء المجلس الإقليمي سيعمل جاهداً على أن تصل الى الجهات المسؤولة لتسريع انجاز كل ما هو مبرمج مسبقاً، وأكد على أن الوزارة لا تعمل بمنطق التفاضل بين الجهات داخل المملكة، وانما تعمل بمنطق الأولويات حسب كل جهة، بالإضافة أن الوزارة تشتغل على اتفاقيات شراكة لإنجاز بعض المشاريع الطرقية بناء على اقتراحات الجماعات الترابية.

ثم تطرق الى الطريق الإقليمية رقم 3635 (ط ج 316 سابقاً) التي جاءت على لسان جل الأعضاء، مبيناً أنه تم الإعلان عن صفقتها ثلاثة مرات لكن دون جدوى، وذلك احتراماً للمساطر القانونية الجاري بها العمل، موضحاً أنه يتم اللجوء الى الإعلان عن الصفقة كطريقة استباقية في انتظار التوصل بالاعتمادات الضرورية، علماً أن نشر هذا الإعلان لا يتم الا بعد موافقة الوزارة على ذلك، ثم ذكر أن الأمر مرتبط بملحق الاتفاقية التي تم ابرامه مع الجهة والذي لازال في طور المصادقة من طرف وزارة الداخلية التي سجلت بعض الملاحظات بشأنه وتم الإجابة من طرف مديرية التجهيز.

بالنسبة للطرق الإقليمية 3616 الرابطة بين سطات وأولاد شبانة مروراً برأس العين على طول 33 كلم، أكد على أن الدراسة التقنية متوفرة وأن هذه الطريق مقترحة ضمن البرنامج المحلي للتنمية المندمج للإقليم، ونفس الشيء ينطبق على الطريق الإقليمية 3617 الرابطة بين الفقرة أولاد عامر في اتجاه البهالة على طول 7,5 كلم، مشيراً الى أن الدراسة التقنية متوفرة، وكذا الطريق الإقليمية رقم 3644 الرابطة بين مكارطو و بوكزول، موضحاً أنه أن المديرية حالياً في مشاورات على مستوى العمالة لإخراج التقرير الذي سيضم المشاريع الطرقية التي ستندرج في هذا البرنامج.

وبالنسبة للطريق الإقليمية رقم 3353 خاصة على مستوى واد زامرین، أشار الى انه سيتم اعداد الدراسة التقنية قصد ادراج هذه الطريق ضمن برنامج المحلي للتنمية المندمج للإقليم، وأما بالنسبة للتدخلات التي همت موضوع التشوير والمراقبة الطرقية، أشار الى أنه سيتم اتخاذ الإجراءات الضرورية في هذا المجال بتنسيق مع المصالح المعنية.

وفي آخر تدخله أشار الى أنه سيتم بذل الجهود الضرورية من أجل تشخيص الحالة الراهنة للشبكة الطرقية على إثر التساقطات المطرية الأخيرة والعمل على برمجة الطرق المتضررة حسب الأولويات.

النقطة الثانية : المصادقة على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج:

أشار السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة إلى أنه تم تدارسها من طرف كل من لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، ولجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لذلك أعطى الكلمة لرئيس اللجنتين لتقديم التوضيحات في الموضوع.

في تدخله أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، الذي ذكر بأنه سبق للمجلس الإقليمي ان تداول بشأن اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج خلال الدورة العادية لشهر يناير 2024 غير انه تم تأجيل المصادقة الى حين موافقة الوزارة على الاتفاقية الاطار المتعلقة بإنجاز المشروع، حيث وبعد الموافقة قام المندوب الإقليمي للصحة بالتوقيع على الاتفاقية بمعية الجمعية وتم إحالتها على المجلس الإقليمي من اجل المصادقة والتوقيع. وفي تدخله استعرض السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، بنود الاتفاقية مركزا على التزامات الأطراف التي جاءت على الشكل التالي:

التزامات المجلس الإقليمي

تخصيص اعتماد مالي سنوي 100.000,00 درهم يتم دفعه لفائدة جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج في حسابها المفتوح بالخزينة الإقليمية لسلطات والذي يتعين أن يخصص فقط لتلقي مساهمة المجلس الإقليمي لسلطات.

يجب أن تخصص مساهمة المجلس لأداء مصاريف علاج مرضى القصور الكلوي، وليس لأداء أجور المستخدمين ونفقات التسيير، ويتم إثبات هذه المصاريف بواسطة تقرير موقع ومعد من طرف الأجهزة المختصة ومرفق بلائحة إسمية للمستفيدين موقعة من طرفهم، وكذا بكل الوثائق المثبتة لعمليات الصرف وخاصة بواسطة نسخ من الشيك.

التزامات جمعية التكافل لدعم مرضى قصور الكلوي بالبروج.

- الإشراف على التدبير المادي لمركز تصفية الدم.
- مسك محاسبة خاصة بالتسيير تضمن دقة وصدق السجلات المحاسبية وتلتزم بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بتسيير مركز تصفية الدم.
- صيانة تجهيزات المركز.

- توفير الأعوان اللذين سيتكفلون بأشغال الصيانة والحراسة بالمركز.

- رفع تقارير سنوية إلى باقي الشركاء حول التسيير المادي لمركز تصفية الدم.

التزامات المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسلطات.

- الإشراف على التسيير الطبي للمركز

- توفير التأطير الطبي والشبه طبي للمركز

بعده أعطيت الكلمة للسيد المدير الإقليمي للصحة والحماية الاجتماعية، الذي هنا في البداية الشعب المغربي بحلول السنة الأمازيغية ثم أشار الى أنه في إطار تنويع العرض الصحي بالإقليم، تم انشاء المركز الصحي لتصفية الدم بالبروج الذي تم افتتاحه بتاريخ 2022/11/14، حيث أن المركز يتوفر على 8 آليات لتصفية الدم ويستفيد منه أزيد من 11 مريض في ظروف جيدة، الشيء الذي يبشر بالخير فعلى سبيل الذكر ففي حدود سنة 2025 لم يتم تسجيل أي حالة وفاة على مستوى مركز تصفية الدم بالبروج، الشيء الذي يدل على جودة الخدمات المقدمة من طرف هذا الأخير. كما تطرق الى عمل المركز مشيرا الى أن الجمعية تسهر على التسيير بالمساعدة مع المجالس المنتخبة في اطار شراكة، و أن المندوبية الإقليمية تسهر على الإشراف الطبي للمركز وتوفير التأطير الطبي وشبه الطبي و المعدات اللازمة لاستغلال المركز ، ثم أشار الى أن المركز يوجد حاليا بالمركز الصحي بشكل مؤقت وذلك في انتظار نقله الى مستشفى القرب الذي من المتوقع أن يكون جاهزا خلال سنة 2027.

المناقشة :

نظرا لعدم تسجيل أي تدخل بخصوص هذه النقطة، قام السيد رئيس المجلس بعرض اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج، على أنظار المجلس الإقليمي من أجل التصويت، حيث تمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم (14 صوتا).

المقرر المتخذ :

- مقرر عدد 127 بتاريخ 2026/01/12.

النقطة المتعلقة بالمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج. إن المجلس الإقليمي لسلطات المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر يناير 2026 المنعقدة بتاريخ 2026/01/12.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم وخاصة المادة 44 منه؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج؛

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،

- **المصوتون : 14** (وتجدر الإشارة إلى أن كل من السيد محمد مريوت والسيدة مليكة بداوي غادرا قاعة الاجتماع خلال مناقشة النقطة الأولى، والسيدة شيماء الصخري غادرت قاعة الاجتماع أثناء تدارس النقطة الثانية).

- **الموافقون : 14**

- **الممتنعون : 00**

- **الرافضون : 00**

وبذلك سيكون المجلس قد صادق بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم وهم السادة:
- مسعود أوسار - يوسف لعيالي - رشيدة نفيع - الصديق بعزاوي - فريد بن الأحمر - المختار سجاج - حجاج خربوش - محمد ضعلي - وديع المهدي - هشام طالبي - العربي هرامي - حاجبة اعبودو - خضراء الداودي رغيوي - العربي شريعي.

- عدد الأعضاء الرافضين : 00

- عدد الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:

صادق السادة الأعضاء المجلس الإقليمي لسلطات بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج، والتي جاءت على الشكل التالي:

* تمهيد :

- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 المؤرخ في 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليو 2015؛
- الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 الذي يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات والمعدل بالظهير الشريف رقم 1.2.2006 بتاريخ 12 جمادى 1423 الموافق ل 23 يوليوز 2022 والمصادق عليه بالقانون 75.00؛
- المرسوم رقم 2.09.441 الصادر بتاريخ 17 محرم 1431 الموافق ل 03 يناير 2010 المتعلق بسن نظام لمحاسبة الجماعات المحلية وهيئاتها؛
- منشور السيد وزير الداخلية رقم 2003.7 الصادر بتاريخ 26 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 07 يونيو 2003 المتعلق بالشراكة بين الدولة والجمعيات؛

- قرار السيد وزير الصحة عدد 808.02 بتاريخ 25 ذي الحجة 1423 الموافق ل 27 فبراير 2003 المحدد للشروط التقنية لمركز تصفية الدم.

- المقرر المتخذ من طرف المجلس الإقليمي لسلطات برسم دورته العادية لشهر يناير المنعقدة بتاريخ 2026/01/12، بشأن المصادقة على اتفاقية الشراكة بين المجلس الإقليمي لسلطات، المندوبية الإقليمية للصحة بسلطات، وجمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج، من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج؛

- وتأكيدا للإرادة المشتركة للتعاون المعبر عنها من لدن الأطراف من أجل تحسين مستوى الخدمات الصحية المقدمة للأشخاص المصابين بالقصور الكلوي المزمن؛
تم الاتفاق بين:

- المجلس الإقليمي لسلطات

- المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسلطات

- جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج

على ما يلي:

المادة 1: أهداف موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين أطراف هذه الاتفاقية، وذلك من أجل دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج من خلال تخصيص المجلس الإقليمي لسلطات اعتمادات مالية سنوية لفائدة جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج، تخصص لتمويل :

- اقتناء معدات ولوازم مركز تصفية الدم،
- اقتناء معدات ولوازم قاعة تصفية الدم،
- اقتناء الأدوية الخاصة بمرضى القصور الكلوي،
- صيانة وإصلاح آلات ومعدات مركز تصفية الدم،
- أداء أجور المستخدمين بالمركز الغير تابعين لوزارة الصحة،
- مصاريف التسيير اليومي.

المادة 2: المبادئ المؤسسة لعقد الشراكة

تلتزم الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية بالعمل جماعيا على المساهمة في دعم تسيير مركز تصفية الدم بالبروج.

المادة 3 التزامات المجلس الإقليمي

يلتزم المجلس الإقليمي بتخصيص اعتماد مالي سنوي 100.000,00 درهم يتم دفعه لفائدة جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج في حسابها المفتوح بالخزينة الإقليمية لسلطات والذي يتعين أن يخصص فقط لتلقي مساهمة المجلس الإقليمي لسلطات.

يجب أن تخصص مساهمة المجلس لأداء مصاريف علاج مرضى القصور الكلوي، وليس لأداء أجور المستخدمين ونفقات التسيير، ويتم إثبات هذه المصاريف بواسطة تقرير موقع ومعد من طرف الأجهزة المختصة ومرفق بلانحة إسمية للمستفيدين موقعة من طرفهم، وكذا بكل الوثائق المثبتة لعمليات الصرف وخاصة بواسطة نسخ من الشيك.

المادة 4: التزامات جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج.

تلتزم جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج بما يلي:

- الإشراف على التدبير المادي لمركز تصفية الدم.
- مسك محاسبة خاصة بالتسيير تضمن دقة وصدق السجلات المحاسبية وتلتزم بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بتسيير مركز تصفية الدم.
- صيانة تجهيزات المركز.
- توفير الأعوان اللذين سيتكفلون بأشغال الصيانة والحراسة بالمركز.
- رفع تقارير سنوية إلى باقي الشركاء حول التسيير المادي لمركز تصفية الدم.

المادة 5: التزامات المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسطات.

تلتزم المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسطات بما يلي:

- الاشراف على التسيير الطبي للمركز

- توفير التأطير الطبي والشبه طبي للمركز

المادة 6: الفسخ

تفسخ هذه الاتفاقية تلقائيا في حالة توقف مركز تصفية الدم بالبروج عن العمل نهائيا لأي سبب من الأسباب، كما يمكن فسخ هذه الاتفاقية بطلب من أحد الأطراف يوجه إلى الأطراف الأخرى داخل الآجال المحددة في المادة 9 من هذه الاتفاقية.

المادة 7: المراقبة البعيدة

تخضع كل العمليات المرتبطة بتسيير المركز للمراقبة من طرف الهيئات المختصة.

المادة 8: التتبع

تحدث لجنة مشتركة لتتبع تسيير المركز تتكون من المندوب الإقليمي لوزارة الصحة بسطات بصفته رئيسا للجنة وتضم في عضويتها:

* باشا البروج أو من ينوب عنه؛

* رئيس المجلس الإقليمي لسطات أو ومن ينوب عنه؛

* رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والاسرة أو ومن ينوب عنه؛

* رئيس مصلحة الشؤون الاجتماعية بالمجلس الإقليمي أو ومن ينوب عنه؛

* الطبيب الرئيس بالبروج؛

* الطبيب المسؤول عن مركز تصفية الدم؛

* المساعدة الاجتماعية بالمندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بسطات؛

* رئيس جمعية التكافل لدعم مرضى القصور الكلوي بالبروج؛

تتكلف اللجنة المشتركة للتتبع بما يلي:

* السهر على التطبيق السليم لبنود الاتفاقية؛

* البت في جميع طلبات القبول للاستفادة من خدمات مركز تصفية الدم بالبروج بعد دراسة المعطيات الطبية المقدمة من طرف الطبيب المسؤول عن هذا المركز وكذا على ضوء بحث اجتماعي تقوم به المساعدة الاجتماعية؛

* دراسة المشاكل التي تعرقل السير العادي للمركز وإيجاد الحلول المناسبة لها؛

* تقديم التوصيات والمقترحات الهادفة إلى الحفاظ على حسن تسيير المركز إلى السلطات المختصة؛

تجتمع اللجنة مرة كل سنة بدعوة من رئيسها، كما يمكن لها عقد اجتماعات استثنائية كلما دعت الضرورة لذلك، ويتعين عليها إعداد محضر عن كل اجتماع يوقع من طرف جميع أعضائها.

المادة 9: المدة.

تعتبر هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التأشير عليها من طرف السلطة المختصة، وتبقى سارية المفعول طيلة المدة الانتدابية الحالية للمجلس الإقليمي لسطات، ما لم يعبر أحد أطرافها عن الرغبة في فسخها قبل انقضاء هذه المدة بستين (60) يوما على الأقل.

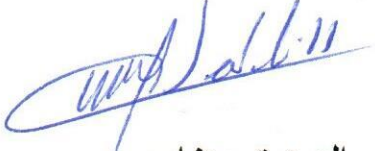
المادة 10: فض النزاعات

يتم الفصل في جميع النزاعات المتعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية أو تأويل بنودها باللجوء إلى الوسائل الحبية أو إلى تحكيم السلطات الوصية أو السيد رئيس الحكومة قبل عرض النزاع على المحاكم المختصة.

المادة 11: المراجعة.

إن مراجعة مقتضيات هذه الاتفاقية يجب أن تتم باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليه، وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق.

توقيع كاتب المجلس


الصديق بعاوي

توقيع رئيس المجلس


رئيس المجلس
مجلس
مستشار
مسعود أوسار

مسعود أوسار

النقطة الثالثة: الاطلاع على سجل محتويات الأملاك العقارية التابعة للمجلس الإقليمي والتغيرات الطارئة عليه:

أوضح السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة أنه قد تم تدارسها من طرف لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، لذلك أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لتقديم التوضيحات في الموضوع.

في تدخله استعرض السيد رئيس اللجنة التغيرات الطارئة على سجل محتويات الأملاك العقارية التابعة للمجلس الإقليمي همت ما يلي:

- الرسم العقاري التابع للمجلس الإقليمي رقم 15/24619 (المنجز فوقه مركز للتكوين متعدد الخدمات والاعمال بسطات ومجموعة من المرافق الاجتماعية مركز الترويض وصناعة الأعضاء ومركز الادماج الاجتماعي لفائدة الأشخاص في وضعية هشاشة وفضاء صحة الشباب ومركز النور لرعاية الصم وضعاف البصر ومركز الامل لرعاية الأطفال المتخلي عنهم) ، حيث ان جزء من هذا الرسم على مساحة 3237متر مربع متواجد داخل حرم مقر دار السيد الكاتب العام للعمالة، المنجز فوق الرسم العقاري 15/24618 الذي يضم كذلك مقر العمالة والمجلس الإقليمي لسطات ، مما أدى الى استخراج هذا الجزء من الرسم العقاري 15/24619 واستصدار رسم عقاري خاص به تحت عدد 15/107829 من اجل ضمه الى الرسم العقاري 15/24618.

- الرسم العقاري التابع للمجلس الإقليمي 15/24618 المنجز فوقه مقر العمالة والمجلس الإقليمي والذي سبق ان تم تفويت جزء منه على مساحة 3000 متر مربع لفائدة الجهة (جهة الشاوية ورديغة سابقا من اجل بناء مقرها الإداري) مما أدى الى استخراج هذه المساحة من الرسم العقاري واستصدار رسم عقاري خاص تحت رقم 15/111397 ، كما تم استخراج مساحة 1 هكتار 55 آر 36 س واستصدار رسم عقاري خاص تحت عدد 15/103024 الذي يضم مقر المجلس الإقليمي والمرآب وذلك في اطار الإجراءات المتعلقة بتقسيم الممتلكات بين هذا المجلس ووزارة الداخلية.

وفي آخر تدخله، أشار إلى أنه بعد المناقشة وتبادل الآراء أوصت اللجنة بضرورة التنسيق مع المحامي لاتخاذ الإجراءات اللازمة من اجل امكانية الزيادة في السومة الكرائية والتعجيل بمسطرة تحفيظ أرض واد النجا، وذلك تفاديا للمساءلة القانونية وحفاظا على ممتلكات المجلس الإقليمي، موضحا أنه تم توزيع على السادة الاعضاء مذكرة توضيحية في الموضوع جاءت كما يلي:

أولا: الأملاك الخاصة:

1- قطعة أرضية:

البيانات	المعطيات العامة	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	01	1/1
النوع	بقعة أرضية	بقعة أرضية
المراجع العقاري للملك	ر.ع 26053 س 1981/10/26	ر.ع 26053 (جزء)
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	مسجل بتاريخ 1977/2/3	مسجل بتاريخ 1977/02/03
المساحة	13 هكتار 63 آر تم تفويت 3 قطع لفائدة بعض الشركات (مسجل بالصفحة الثانية رقم 1 وقطعتين موضوع مبادلة مع جماعة سطات (مسجل برقم 1/1) والباقي خصص لإنجاز طريق معبدة (مسجل برقم 1 الأملاك العامة).	2م 85777
الموقع	المنطقة الصناعية بسطات	المنطقة الصناعية بسطات
المصدر	شراء من السيد بول مورايل وأخته سولانج موسكو بموجب عقد شراء بتاريخ 20 أكتوبر 1977 مصادق عليه تحت رقم 77/866 جماعة سطات محضر المجالس الإقليمي بتاريخ 3 مارس 1977.	
ثمن الاقتناء	340.750,00 درهم (2,5 للمتر المربع)	
التخصيص حسب وثائق التعمير	منطقة صناعية جزئيا (انظر اسفله)	قطعتين أرضيتين موضوع تبادل مع جماعة سطات من أجل تسوية الوضعية القانونية لمقر الاقليم وكذا لإنجاز مشروع بناء مركز للتكوين المهني، أنظر أرقام التقييد في الدفتر عددي 6 و 5
مراجع و تاريخ سند إخراج العقار من الملك الخاص مع بيان مبرر الترتيب	. فوئت مساحة 20523 متر مربع لفائدة شركة سيطافيل بموجب قرار وزير الداخلية في 1986/12/23 . فوئت مساحة 10000 متر مربع لفائدة شركة ماكاسود بموجب قرار وزير الداخلية في 1989/06/17 هذه الأخيرة قامت بتفويت هذا العقار لفائدة جماعة سطات من أجل إحداث مستودع بلدي ومحجر بلدي وذلك بموجب قرار السيد والي جهة الشاوية ورديغة عامل إقليم سطات عدد 9/2005 بتاريخ 2005/11/29 . فوئت مساحة 10000 متر مربع لفائدة شركة سيطافيل بموجب قرار وزير الداخلية في 1989/07/17	
تمن التفويت أو مبلغ المدرك في حالة المبادلة	. 20523 متر مربع = 615.690,00 درهم . 20000 متر مربع = 600.600,00 درهم . 10000 متر مربع = 550.000,00 درهم	
ملاحظات	الباقي سجل برقم 01/1	تم استخراج رسم عقاري مستقل لكل قطعة أرضية على حدى (انظر رقم التقييد في الدفتر عدد 5 و 6)

2- عمارة سكنية مكونة من 8 شقق ودكانين:

البيانات	المعطيات العامة	الملاحظات
رقم التقييد في سجل	02	1/2 2/2 3/2 4/2 5/2
النوع	عمارة سكنية مكونة من 8 شقق ودكانين	شقة رقم 1 مكونة من غرفتين. صالة مطبخ. حمام ومرحاض. غرفتين صالة مطبخ حمام ومرحاض شقة رقم 2 مكونة من 3 غرف صالة مطبخ. حمام ومرحاض شقة رقم 3 مكونة من 3 غرف صالة مطبخ. حمام ومرحاض شقة رقم 4 مكونة من 3 غرف صالة مطبخ. حمام ومرحاض شقة رقم 5 مكونة من 3 غرف صالة مطبخ. حمام ومرحاض
المراجع العقارية	مطلب التحفيظ 15/3886	
تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	كناش الإيداع رقم 16 عدد 4454 بتاريخ 1990/9/26	
المساحة	8142م	2م 120 2م 120 2م 145 2م 145 2م 145
الموقع	شارع الحسن الثاني	
المصدر	اقتناء من نقابة الشاوية بموجب قرار السيد وزير الداخلية المؤرخ في 1990/09/17	
ثمن الاقتناء	4.120.000.00 درهم	
التخصيص	سكن ومحل تجاري	شقة للسكني شقة للسكني شقة للسكني شقة للسكني شقة للسكني
الاستعمال الفعلي	سكن ومحل تجاري	شقة للسكني
تاريخ إبرام عقد الكراء	تجديد عقد الكراء في 2000/09/07 عقد الكراء في 2018/08/30 عقد الكراء في 2018/08/30 تجديد عقد الكراء في 2011/3/24 2018/8/30	
المكثريين	الشخص عبد الله حسن النحيلة حسن حضار مصطفى وهادي المدني بوعرفة	
مدة الكراء	يجدد العقد ضمناً مادام المعني بالأمر يعمل بمصالح الإقليم	
ثمن الكراء	350 درهم 1000 درهم 1000 درهم 400 درهم 1000 درهم	
أداء الكراء	شهرياً	
ملاحظات	لم يتم تحفيظ العقار في اسم المجلس الإقليمي بسطات لأنه تبين أن مسطرة تحفيظه تتابع في اسم الغير وتجدر الإشارة إلى أن كل من السادة: الشخص عبد الله، حسن حضار، المدني بوعرفة قد أحيلوا على التقاعد ولم يقوموا بتسليم الشقق إلى المجلس الإقليمي مما أدى إلى تحريك المسطرة القضائية في حقهم من أجل استرجاع هذه الشقق	

2 - مكرر عمارة سكنية مكونة من 8 شقق ودكانين(تابع):

البيانات	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	6/2 7/2 8/2 9/2 10/2
النوع	شقة رقم 6 مكونة من 3 غرف صالة مطبخ حمام ومرحاض شقة رقم 7 مكونة من 2 غرفتين صالة مطبخ حمام ومرحاض شقة رقم 8 مكونة من 2 غرفتين صالة مطبخ حمام ومرحاض محل تجاري رقم 01 محل تجاري رقم 02
المراجع العقارية للملك	مطلب التحفيظ عدد 15/3886
تاريخ التسجيل	كناش الإيداع رقم 16 عدد 4454 بتاريخ 1990/9/26
المساحة	2م 145 2م 120 2م 120 2م 60 2م 60
الموقع	شارع الحسن الثاني
المصدر	مسجل برقم 02
ثمن الاقتناء	
التخصيص	شقة للسكني شقة للسكني شقة للسكني متجر متجر
تاريخ العقد	2018/08/30 2000/08/01 2018/06/05 عقد كراء في 1992/10/01
المكثريين	حسن الكرتاس محمد وزان حسن لعسكري فاهيد نهيس شانتال
مدة الكراء	تجدد ضمناً تجدد ضمناً تجدد ضمناً
ثمن الكراء	1000 درهم 350 درهم 3700 درهم 3200 درهم
تاريخ الأداء	شهرياً شهرياً شهرياً
ملاحظات	الشقة غير مستغلة حالياً حيث سبق تحديد ثمن الافتتاحي: 4000 درهم كسومة كرائية من طرف لجنة التقويم وتم الإعلان عن طلب عروض بتاريخ 31 أكتوبر 2023 وكانت نتائج غير مثمرة ونفس الشيء عند الإعلان للمرة الثانية، ويعتزم المجلس الإقليمي اللجوء إلى مسطرة الكراء برسم سنة 2026. غير مستغل حالياً موضوع نزاع معروض على القضاء

3 - بقعة أرضية تضم منشآت رياضية وترفيهية:

البيانات	المعطيات العامة	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	03	01/3 02/3 03/3 04/3
النوع	بقعة أرضية تضم منشآت رياضية وترفيهية	أرض بها منشآت رياضية وترفيهية
المراجع العقارية للملك	ر.ع عدد 43692 و ر.ع عدد D/18724	رسم عقاري عدد 15/43692 رسم عقاري عدد D/18724
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	سجل بتاريخ 1995/10/6 تحت عدد 50/48	سجل بتاريخ 2018/6/9 تحت عدد 19692/7503/7580
المساحة	36 هكتار 20 آر 69 س	34 هكتار 62 آر 38 ستيار
الموقع	الشمال: المدخل الرئيسي لبلدية سطات / الشرق: الطريق المؤدية لكلية العلوم و الحي الجامعي و السيد الشريفي و من معه / الجنوب: الملك العاوي (الرسم العقاري عدد 208 د)	
المصدر	* اقتناء من الخواص مصادق عليه بموجب قرار السيد وزير الداخلية المؤرخ في 1979/6/17، مع رسم استمرار ضمن بعدد 127 كناش 1 عدد 11 الأملاك بتاريخ 1995/1/18. * اقتناء من الخواص (نجاة زوانات و عثمان السليماني) مصادق عليه بموجب قرار المجلس الإقليمي بسات عدد 2018/1 المؤرخ في 2018/5/1 موضوع تأشير السيد عامل إقليم سطات بتاريخ 2018/5/24	
ثمن الإقتناء	635.465,90 درهم و 3.878.595,00 درهم	3.878.595.00 درهم
التخصيص	الكولف الملكي الجامعي و المرافق التابعة له	مقهى مطعم قاعة فضاء
الاستعمال الفعلي	الكولف الملكي الجامعي و المرافق التابعة له	خارجي على مساحة 2م 6770
تاريخ إبرام عقد الكراء أو الاستغلال أو اتفاقية الوضع رهن الإشارة		تمت المصادقة على اتفاقية الإمتياز من طرف المصالح المركزية بتاريخ 1996/11/22
الشخص المكثري		سطات كولف مناجمت
مدة الكراء		25 سنة
ثمن الكراء		15 % من الأرباح الصافية للشركة
تاريخ أداء ثمن الكراء		سنويا
ملاحظات		بعد تحديد مطلب التحفيظ تبين أن المساحة الحقيقية هي 34 هـ 62 آر 38 س كما أصبح يحمل رسما عقاريا عدد 15/43692

4- أرض واد النجا :

البيانات	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	4
النوع	أرض
المراجع العقارية للملك	مطلب التحفيظ عدد 9192 بتاريخ 1996/01/09
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	كناش الإيداع رقم: 05 عدد 9192 بتاريخ 1996/01/09
المساحة	43 هـ 63 آر 94 س
الموقع	جماعة النخيلة الطريق المؤدية إلى خريكة (ط. 13)
المصدر	تفويت رمزي من المكتب الشريف للفوسفاط تبعا للاتفاقية المبرمة مع المجلس الإقليمي المصادق عليه من طرف السيد وزير الداخلية بتاريخ 1988/12/22 و القرار المؤرخ في 1989/01/02
ثمن الإقتناء	01 درهم ثمن رمزي
التخصيص حسب وثائق التعمير	للفلاحة
ملاحظات	تم البث في القضية من طرف محكمة النقض و ذلك برفض تعرض الجماعة السلالية اولاد اعبادي و سيشع المجلس الإقليمي في استكمال مسطرة التحفيظ

5- بقعة أرضية تضم مقر الإقليم:

البيانات	ملاحظات
رقم التقييد في السجل	05
النوع	بقعة أرضية
المراجع العقارية للملك	ر.ع عدد 15/24618
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	مسجل بتاريخ 1996/04/11 تحت عدد 859
المساحة	05 هـ 4 آر 10 س
الموقع	الحي الإداري بمدينة سطات

المصدر	مبادلة بدون مدرك بين المجلس الإقليمي و جماعة سطات مصادق عليها بموجب قرار وزير الدولة في الداخلية رقم 96/3 بتاريخ 1996/1/25.
الاستعمال الفعلي	مقر عمالة إقليم سطات ومقر المجلس الإقليمي لسطات
المساحة	تم تفويت قطعة أرضية مساحتها 3000 متر 2 بمن إجمالي قدره مليون درهم (1.000.000.00 درهم) لفائدة المجلس الجهوي للشاوية ورديفة قصد إحداث مقره الإداري بموجب قرار السيد والي جهة الشاوية ورديفة عدد 6/2003 وتم استصدار رسم عقاري في هذا الشأن تحت رقم 15/111397 .
الموقع	في إطار تقسيم الممتلكات بين المجلس الإقليمي ووزارة الداخلية قام المجلس الإقليمي بتحفيز جزء من العقار بمساحة 01 هـ 55 آر و 36 س تحت رقم 15/103024 يشمل مقره الرئيسي.

6- بقعة أرضية تضم مركز للتكوين متعدد الخدمات القطاعية والأعمال بسطات:

البيانات	ملاحظات
رقم التقييد في السجل	06
النوع	بقعة أرضية
المراجع العقارية للملك	ر. ع 15/24619
المراجع وتاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	مسجل بتاريخ 1996/4/11 تحت عدد 859
المساحة	02 هـ 61 آر 60 س
الموقع	الحي الإداري بمدينة سطات
المصدر	مبادلة عقارية بدون مدرك بين المجلس الإقليمي و جماعة سطات مصادق عليها بموجب قرار وزير الدولة في الداخلية رقم 96/3 بتاريخ 1996/1/25.
ثمن الاقتناء	مبادلة عقارية بدون مدرك
التخصيص حسب وثائق التعمير	تضم القطعة العقارية مشاريع مبنية على مساحة 7158.94 متر مربع والمساحة الغير المبنية تقدر 15764.06 متر مربع ومساحة 3237 متر مربع أسس لها رسم عقاري خاص عدد 15/107829 ونتم هذه المشاريع: -مشروع المركب الاجتماعي لأطر وموظفي الإقليم وتم وضعه رهن إشارة مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل ذي المساحة 3341.67 متر مربع - مركز الترويض وصناعة الأعضاء ذي المساحة 1750.95 متر مربع. - مركز الإدماج الاجتماعي لفائدة الأشخاص في وضعية هشاشة ذي المساحة 987.69 متر مربع - فضاء صحة الشباب ذي المساحة 672.43 متر مربع -مركز النور لرعاية الصم وضعاف البصر ذي المساحة 207.06 متر مربع -مركز الأمل لرعاية الأطفال المتخلي عنهم ذي المساحة 199.14 متر مربع
الاستعمال الفعلي	مركز للتكوين متعدد الخدمات القطاعية والأعمال بسطات ومجموعة من المرافق الاجتماعية.
ملاحظات	بموجب الاتفاقية المؤرخة في 13 يوليوز 2005 تم وضع مركب السنونو رهن إشارة مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل من أجل إحداث مركز للتكوين متعدد الخدمات القطاعية والأعمال بسطات. في إطار تحديد مساحة القطعة الأرضية المنجز فوقها مقر دار الكاتب العام للعمالة ومراقفها، ذي الرسم العقاري عدد 15/24618، تم خصم مساحة 3237 متر مربع، من الرسم العقاري 15/24619، وحدد لها رسم عقاري عدد 15/107829.

7 - أرض عارية تضم مدرسة التكوين في مهن البناء و الأشغال العمومية بسطات:

البيانات	المعطيات العامة	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	07	1/7
النوع	أرض عارية	أرض عارية
المراجع العقارية للملك	QCE 1713/169- OR N12758/435 – RE 30/436	ر. ع 15/50375
المراجع وتاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	تم إيداع طلب التحفيظ مند شهر أبريل 2006 وبعد استشارة السيد المحافظ تمت مكتابة السيد وزير الداخلية/ مديرية الشؤون القروية/ قسم الأراضي الجماعية بواسطة الرسالة عدد 7682 بتاريخ 30 يونيو 2006 حتى تقوم هذه الأخيرة بإيداع طلب التحفيظ للعقارات المعنية.	
المساحة	103 هكتار حسب قرار الوصاية 2000/1 بتاريخ 02 يونيو 1998 الذي بموجبه تمت المصادقة على هذه العملية العقارية.	84 هـ 75 آر 65 س (المساحة الحقيقية بعد التحديد)
الموقع	جماعتي سيدي العايدي و تملدروست	مدينة سطات
المصدر	اقتناء من الجماعتين السلايتين العمامشة وأولاد الطالب و المصادقة عليه بموجب قرار مجلس الوصاية عدد 2000/1 بتاريخ 02 يونيو 1998	
ثمن الاقتناء	3.000.000.00 درهم	
التخصيص حسب وثائق التعمير	انظر الملاحظات	بموجب الاتفاقية المبرمة ما بين المجلس الإقليمي لسطات ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل المؤرخة في 13 يوليوز 2005 تم وضع مساحة 80 هـ من العقار رهن إشارة هذه الأخير من أجل إحداث معهد متخصص في حرف البناء والأشغال العمومية بمدينة سطات
الاستعمال الفعلي		مدرسة التكوين في مهن البناء و الأشغال العمومية بسطات
ملاحظات	بموجب الاتفاقية المبرمة بين المجلس الإقليمي لسطات ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل المؤرخ في 13 يوليوز 2005 تم وضع مساحة 80 هـ من العقار رهن إشارة هذا الأخير من أجل إحداث معهد متخصص في حرف البناء والأشغال العمومية بمدينة سطات.	

8 - بقعة أرضية تضم فضاء الطالب:

البيانات	المعطيات العامة	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	08	01/08
النوع	أرض عارية	أرض بها بناية و مرافق

المراجع العقارية للملك	QCE 1713/169 ON R 12758/435 RE 30/436	رسم رقم عقاري 15/51573 (جزء)
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	51573/15	
المساحة	18 هكتار 56 آر 69 سنتيار (المساحة الحقيقية بعد التحديد)	حوالي 37.420 م ²
الموقع	مدينة سطات	الشمال جامعة الحسن الأول بسطات قرب تجزئة المنظر الجميل (العمران)
المصدر	اقتناء من الجماعة الساللية أولاد طالب قيادة المزامرة	*
التخصيص حسب وثائق التعمير		قطب جامعي Pôle universitaire
الاستعمال الفعلي		بناية فضاء الطالب (محلات للإقامة 2م 4350 - الجناح الإداري 2م 274 - قاعة الدراسة 2م 204 - فضاء المعلومات 2م 103 - محلات تجارية و مطعم و مقهى 2م 565 - مصحة التمرض 2م 60 - قاعة للصلاة 2م 60 - محل 2م 140 - ملعب للرياضة و غرفة تغيير الملابس 2م 1664 - التهيئة الخارجية 3 هكتار)
ملاحظات	1- تم وضع رهن إشارة جامعة الحسن الأول قطعة من العقار مساحتها 06 هكتارات من أجل بناء كلية اللغات و الفنون و العلوم الإنسانية 2- تم وضع رهن إشارة المكتب الوطني للأعمال الجامعية ONUSC مساحة 02 هكتارات من أجل إنجاز حي جامعي بموجب قرار السيد رئيس المجلس الإقليمي عدد 05 تاريخ 04 مارس 2021 3- تم وضع رهن إشارة جامعة الحسن الأول بقتنين الـ 04 هكتار 38 آر 63 سنتيار و الثانية مساحتها 39 آر 83 سنتيار بناء كلية الاقتصاد و التدبير و أيضا من أجل توسيع الفضاءات الخارجية للجامعة 4- تم تخصيص مساحة تقدر بـ 37420 متر مربع تقريبا من أجل بناء فضاء الطالب من طرف المجلس الإقليمي لسطات	تم انشاء مشروع فضاء الطالب من طرف المجلس الإقليمي لسطات

9- أرض عارية (المشتل الإقليمي سابقا):

الملاحظات	البيانات
09	رقم التقييد في السجل
أرض عارية	النوع
15/51527	المراجع العقارية للملك
17/68 بتاريخ 2001/12/10	المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل
03 هكتار 40 آر 85 سنتيار	المساحة
مدينة سطات	الموقع
عقد استمرار الملك عدد 33 صحيفة 43 كاش 01 عدد 37 بتاريخ 2001/12/11	المصدر
من أجل التسجيل تم تقويم العقار بـ 29.000.00 درهم	ثمن الاقتناء
تم وضع المشتل رهن إشارة شركة بوكيدي للأشغال من أجل تسييره و تشغيله	الشخص المكتري (أو المكترين)
أداء أغراس الزيتون عند نهاية كل سنة	ثمن الكراء
تم فسخ عقدة الاتفاقية و استرجاع العقار عن طريق دعوة قضائية. تمت مراسلة مدير الوكالة الحضرية بسطات من أجل دراسة إمكانية تغيير التطبيق (ZONING) حتى يتسنى للمجلس الإقليمي استغلال العقار في مشاريع مدرة للدخل.	ملاحظات

10- بقعة أرضية مبنية تضم الإقامة الرسمية للسيد عامل إقليم سطات:

الملاحظات	البيانات
10	رقم التقييد في السجل
بقعة أرضية مبنية	النوع
ر . ع 23205 س	المراجع العقارية للملك
VOL.SEP 31/85/CASA 592, 2/9/1969	المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل
29375 متر مربع	المساحة
جماعة سطات	الموقع
اقتناء من الخواص (عز الدين بريدة)	المصدر
247.047,50 درهم	ثمن الاقتناء
الإقامة الرسمية للسيد عامل إقليم سطات	التخصيص حسب وثائق التعمير

11 - بقعة أرضية تضم تجزئة سكنية بجماعة سيدي رحال الشاطي:

الملاحظات	البيانات
11	رقم التقييد في السجل
بقعة أرضية عارية	النوع
ر . ع 20738 س بتاريخ 2006/2/22	المراجع العقارية للملك
مسجل بتاريخ 2006/2/17 (DVN 0149511 - QCE 17B/292 - RE 14/613 - OR 637/147730)	المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل
1 هـ 48 آر 00 س أي بنسبة 73404144/589400064	المساحة
دوار أوليجيني جماعة سيدي رحال الشاطي	الموقع
هبة من السيد محمد الداودي (على الشياخ مع آخرين).	المصدر
خصصت لإنجاز تجزئة سكنية لإعادة هيكلة دوار أوليجيني بجماعة سيدي رحال الشاطي	التخصيص حسب وثائق التعمير
تجزئة سكنية	الاستعمال الفعلي
هذا العقار يتواجد بالفوذ التراي لعمالة برشيد حاليا	ملاحظات

ثانيا: سجل الممتلكات العامة:

البيانات	الملاحظات
رقم التقييد في السجل	1
النوع	بقعة أرضية
المراجع العقارية للملك	ر.ع 26035 م (جزء) 1981/10/26
المراجع و تاريخ تسجيله بإدارة التسجيل	مسجل بتاريخ 1977/02/03
المساحة	10477 متر مربع
الموقع	المنطقة الصناعية بجماعة سطات
الإحداثيات الجغرافية	
المصدر	مسجل برقم 1
ثمن الاقتناء	مسجل برقم 1
التخصيص حسب وثائق التعمير	إنجاز طريق معبدة

المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل بخصوص هذه النقطة، حيث قام السيد رئيس المجلس الإقليمي بعرض النقطة الموالية على أنظار المجلس.

النقطة الرابعة: الاطلاع على القضايا المتعلقة بالمنازعات القضائية:

أشار السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة أنه تم تدارسها من طرف لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، لذلك أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لتقديم التوضيحات في الموضوع.

أخذ الكلمة السيد رئيس اللجنة الذي أشار الى انه من اجل الاطلاع على القضايا المرفوعة من طرف او ضد المجلس الإقليمي تم ادراج هذه النقطة ضمن جدول الاعمال حيث تم توزيع مذكرة توضيحية في الموضوع، جاءت على الشكل التالي:

رقم الملف	نوع الملف	عدد	الخصم	الموضوع	الملاحظات
1	اداري	93/7114/21	رشيد بوقرطاشة	التعسف في إنهاء خدمة المدعي: بوقرطاشة رشيد، المدعى عليه المجلس الإقليمي، سبق للمدعي ان ابرم عقدين في إطار الهندسة المعمارية مع عمالة سطات خلال سنة 2013 الاول يتعلق بترميم مقر الإقامة والثاني يتعلق ببناء سوق مركزي تجاري بسطات دون توصله بمستحقته مما أدى الى اللجوء الى المحكمة الإدارية التي قضت بالحكم على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 393606.60 درهم وتم تأييد الحكم استئنافيا .	تمت برمجة مبلغ الحكم بميزانية سنة 2026.
2	اداري	544/7112/21	شركة بنجك	المطالبة بالتعويض عن أداء خدمة المدعي: شركة بن جاك، ضد المجلس الإقليمي لسطات الملف يتعلق بمشروع تهيئة ساحة الحديقة بوسط المدينة بحيث الشركة لم تلتزم بدفتر التحملات وقامت بإنجاز أشغال فاقت ما هو مضمن بدفتر التحملات وتطالب بالتعويض عليها . في المرحلة الابتدائية تم الحكم على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 483567.31 درهم تعويضا عن أداء الخدمة و مبلغ 30000 درهم تعويضا عن التماطل . و قد تم استئناف الحكم الذي قضى بإلغاء حكم المستأنف برفض الطلب.	حكم لصالح المجلس الإقليمي
3	اداري	144/7114/21	شركة سيطابور	أداء واجب مالي: المدعي: شركة سيطابور، المدعى عليه المجلس الإقليمي لسطات. الملف يتعلق بمطالبة الشركة المذكورة للدفع الأخير من المشروع الموقع بينها وبين المجلس الإقليمي و المتعلق بتهيئة مدخل جماعة سطات في اتجاه طريق ابن احمد والذي قامت بإنجازه وفق الشروط المنصوص عليها في دفتر التحملات، مع الإشارة إلى أن الخطأ في احتساب المبالغ الواجب منحها لشركة سيطابور، مرتكب من طرف هذه الأخيرة وليس من طرف المجلس مما دفع السيد الخازن الجهوي إلى حجز الدفعة الأخيرة لأنها تقاعدت ومن تم قامت إدارة المجلس بالإجراءات المتعلقة برفع التقادم ، وتم أداء المبلغ المقدر ب 647.320,00 درهم مقابل القيام بالتنازل عن القضية.	تم تأدية المبلغ وفض النزاع .
4	اداري	7207/22191	شركة جنرال سوليسون	شركة جنرال سوليسون، المدعى عليه: المجلس الإقليمي لسطات الموضوع، مطالبة بأداء واجب مالي مستحق. تم صدور حكم ابتدائي في هذا الملف على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 5.792.022,00 درهم لصالح شركة جنرال سوليسون، وقد تم الحكم بالتأييد للحكم الابتدائي في المرحلة الاستئنافية. تم توجيه مراسلة إلى السيد وزير الداخلية من أجل أداء المبلغ المحدد في العقد الذي جمعها مع المجلس الإقليمي، استنادا على العقد شريعة المتعاقدين. نظرا لعدم التوصل بالمبلغ الملزم به من طرف السيد الوزير الداخلية ، فقد تم توقيع بروتوكول بين المجلس الإقليمي وشركة من أجل تشطير مبلغ المحكوم به الى شطرين . وخلال سنة 2025 تم التوصل بالاعتمادات الملزم بها من طرف الوزارة	بموجب البروتوكول تم أداء مبلغ 1200000.00 درهم برسم سنة 2024. ومبلغ 976.800.00. درهم في إطار الصفقة بعدما تم التوصل بالمبلغ الملزم به من طرف الوزارة وبقي مبلغ 586.689,00 درهم تم برمجته في إطار ميزانية 2026.
5	اداري	7206/201146	ميلود نسوب	اعتداء مادي : السيد ميلود ومن معه مدعي، والمجلس الإقليمي المدعى عليه، يتعلق الامر باعتداء مادي على عقار تابع للمدعي نتيجة اصلاح طريق بجماعة سطات المؤدية الى بحيرة المزامة، الدعوى استوفت مرحلتها الابتدائية والاستئنافية وصدر حكم ضد المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 700.000,00 درهم.	تم تأدية المبلغ المحكوم به في أواخر سنة 2024.
6	اداري	7113/23604	شركة المغربية للفحص و الخبرة	يتنازع فيه المجلس الاقليمي والخازن الاقليمي بصفته مدعى عليه مع الشركة الفحص والخبرة، وذلك على اثر المطالبة من طرف المجلس الاقليمي بأداء المتأخرات الخاصة بالفحص التقني على العربات برسم سنوات 2018 2019 2020. وقد تم الحكم على الشركة بأداء مبلغ 874.722,00 درهم لغائدة المجلس الاقليمي .	تم أداء المبلغ لغائدة المجلس خلال سنة 2024
7	اداري	7105/221951	عبد الحق السعداني	طلب ترقية: المدعي: السيد عبد الحق السعداني، المدعى عليه المجلس الإقليمي لسطات، وتجدر الإشارة إلى أن السيد عبد الحق السعداني قد تم حذفه من اسلاك الموظفين التابعين للمجلس الإقليمي للسطات بناء على قرار للسيد وزير الداخلية، والمجلس لا سلطة له في منح هذه الترقية.	صدر حكم 22/3756 يقضي بعدم القبول
8	اداري	7112/21195	فاطمة زيد الخير	اعتداء مادي. وهو ملف يتنازع فيه المجلس الاقليمي بصفته مدعى عليه من طرف السيدة فاطمة زيد الخير (مدعية)، وهو في مرحلته الابتدائية، (يتعلق الاعتداء المادي بإنجاز المجلس الإقليمي لسطات لمشروع تهيئة الطريق الرابطة بين شارع بنر انزاران و مقبرة سيدي عبد الكريم إلى طريق ابن احمد و توسيع شارع أوركا لكنه عند انجازه للمشروع تم إغفال تسوية تلك القطعة الأرضية التي هي في ملكية السيدة فاطمة زيد الخير) وصدر حكم ابتدائي يقضي بأداء جماعة سطات تعويضا قدره 709.100,00 درهم ، وتم استئناف الحكم من طرف المدعية، حيث صدر حكم بتأييد الحكم الابتدائي.	حكم 2023/2/6 عدد 23/356 تعويض 709100 تؤديها جماعة سطات.
9	اداري	7112/223024	شركة مابيتل	الملف يتنازع فيه المجلس الاقليمي بصفته مدعى عليه من طرف شركة مابيتل ويتعلق ببناء المنتزه الترفيهي لبحيرة مزامة بسطات بناء على الصفقة رقم 20/BP/2009 وقد صدر الحكم ضد المجلس الاقليمي بأداء مبلغ 2.776.534,80 درهم وهو المبلغ الاجمالي للصفقة، مع العلم ان العمالة قد سبق لها ان ادت مبلغ 1.814.409,60 درهم	صدر الحكم ضد المجلس بأداء مبلغ 3.956.153,66 درهم غير انه بموجب

بروتوكول اتفاق تنازلت الشركة عن مبلغ 2.419.245,26 درهم، وبقي مبلغ 1.536.908,4 درهم، حيث تم تادية مبلغ 959.030,4 درهم برسم سنة 2024 ومبلغ 577.878 درهم برسم سنة 2025.	كتعويض عن الأشغال موضوع الكشف رقم 1، كما شمل الحكم مبلغ 1.118.274,86 درهم كتعويض عن التأخير. وبعد صدور الحكم النهائي، تم إبرام صلح في إطار بروتوكول في الموضوع.				
توقيع البروتوكول الدفع الأولي: مبلغ 1.000.000,00 برسم سنة 2024. الدفع الثاني: مبلغ 3.846.053,00 برسم سنة 2025.	- اعتداء مادي. المدعي: السيد محمد غازي، المدعى عليه المجلس الإقليمي لسطات (يتعلق الاعتداء المادي بإتجاز المجلس الإقليمي لسطات لمشروع إنجاز مدارة وتوسعة طريق شارع العربي الوادي بحي الكناط وعند إنجاز المشروع كانت الأرض في ملكية السيد محمد غازي ذات الرسم العقاري عدد 40996/15 مساحته 18 أر 96 سنتيار وهي أرض عارية). عرض الملف على المحكمة الابتدائية وأصدرت بثنائه حكم يستخلص في أداء مبلغ قيمته 4.846.053,00 درهم لصالح السيد محمد غازي. وقد تم تقديم مقال استئنافي من قبل المجلس من أجل توقيف الحكم الابتدائي تم تأييد الحكم المستأنف و رفع التعويض لمبلغ 2500 درهم للمتر المربع. و تنفيذاً للحكم تم توقيع بروتوكول لتشطير المبلغ الى شطرين.	محمد غازي	7/206/22 1767	اداري	10
تم تادية المبلغ المتنازع عليه خلال سنة 2025	الملف يتنازع فيه المجلس للإقليمي بصفته مدعى عليه من طرف شركة الخط الأبيض يتعلق بإتجاز اشغال التشوير بجماعة سطات. وقد تم اجراء خبرة في الموضوع تم من خلالها التوافق على التنازل عن الدعوى، و اداء المبلغ المتنازع عليه الذي يبلغ 527.290,00 درهم. وهو يتضمن مبلغ الضمان.	الخط الأبيض	7/114/23 1100	اداري	11
صدر حكم على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 240.000,00 درهم عن قيمة الأشغال المنجزة وبرفع اليد عن الضمان النهائي مع الفوائد القانونية، ورفض الطلب فيما عدا ذلك. وهناك اتصالات مع محامي المجلس من أجل استئناف الحكم.	المطالبة بأداء مبلغ 300.000,00 درهم كتعويض عن الأشغال موضوع الصفة رقم 2015/15 والمتعلقة بإتجاز الدراسات التقنية وتتبع أشغال تأهيل الضفة اليسرى لمدخل جماعة سطات في اتجاه الدار البيضاء وتهينة المدخل المؤدي إلى كيسر بجماعة سطات.	شركة ex - fabet CES	7/114/1771 2025	إداري	12
صدر حكم على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 208.960,00 درهم وبرفض الطلب فيما عدا ذلك. تم استئناف الحكم من طرف الشركة، غير أن المحكمة أيدت الحكم الابتدائي.	المطالبة بأداء مبلغ 428.521,58 درهم كتعويض عن الأشغال موضوع الصفة رقم 2015/20 والمتعلقة بإتجاز الدراسات التقنية وتتبع أشغال تهينة الساحات العمومية بجماعة سطات.		7/114/1772 2025	إداري	13
صدر حكم على المجلس الإقليمي بأداء مبلغ 289.000,00 درهم وبرفض الطلب فيما عدا ذلك. قامت الشركة باستئناف الحكم، غير أن المحكمة أيدت الحكم الابتدائي.	المطالبة بأداء مبلغ 734.016,55 درهم كتعويض عن الأشغال موضوع الصفة رقم 2015/21 والمتعلقة بإتجاز الدراسات التقنية وتتبع أشغال تهينة الطرق بجماعة سطات.		7/114/1773 2025	إداري	14
تأجيل الجلسة إلى حين إجراء الخبرة في الموضوع.	المطالبة بالتعويض عن الاعتداء المادي للعقار الذي أنجز فوقه اشغال في إطار برنامج التنمية الحضرية لسطات.	عبد الرحيم جباري	7/112/7379 2025	إداري	15
الجلسة تمت بتاريخ 2025/12/02 وتم تأجيلها إلى 2025/12/16 في انتظار معرفة العنوان.	يتعلق الأمر بدعوى مرفوعة من طرف المجلس الإقليمي ضد المدعى عليه من أجل إفراغ الشقة السكنية التي يشغلها وأداء ما بذمته من مستحقات الكراء.	حسن حضر	1/1302/147 2025	مدني	16
الجلسة تمت بتاريخ 2025/12/02 وتم تأجيلها إلى 2025/12/16 في انتظار معرفة العنوان.	يتعلق الأمر بدعوى مرفوعة من طرف المجلس الإقليمي ضد المدعى عليه من أجل إفراغ الشقة السكنية التي يشغلها وأداء ما بذمته من مستحقات الكراء.	بوعرفة المدني	1/1302/148 2025	مدني	17
في طور رفع الدعوى في انتظار التوصل بما يثبت إحالة المعني بالأمر على التقاعد.	يتعلق الأمر باعتزام رفع دعوى من طرف المجلس الإقليمي ضد المدعى عليه من أجل إفراغ الشقة السكنية التي يشغلها وأداء ما بذمته من مستحقات الكراء.	عبد الله الشخص		مدني	18

المناقشة:

لم يتم تسجيل أي تدخل بخصوص هذه النقطة، بعدها قام السيد رئيس المجلس الإقليمي بعرض النقطة المالية على أنظار المجلس.

النقطة الخامسة: المصادقة على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات:

أوضح السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة أنه قد تم تدارسها من طرف لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لذلك أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لتقديم التوضيحات في الموضوع.

أخذ الكلمة السيد رئيس اللجنة، الذي أشار الى ان هذه النقطة تهم المصادقة على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء الشقة السكنية رقم 7 بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي مذكرا بأنه سبق للمجلس الإقليمي خلال الدورة العادية لشهر يونيو 2023 ان صادق على الثمن الافتتاحي الذي كان محددًا في مبلغ 4000 درهم، حيث تم إجراء طلبين للعروض للكراء غير أن نتائجهما كانتا غير مثمرتين، وذلك بسبب ارتفاع ثمن السومة الكرائية، الشيء الذي أدى إلى إعادة تقييم ثمن الكراء من طرف لجنة التقييم بتاريخ 2025/12/16 وتحديده في مبلغ 2000 درهم كثمن افتتاحي، وذلك بسبب الحالة المهترئة للشقة السكنية .

المناقشة:

بعد فتح باب المناقشة تدخل السيد هشام طالبي، الذي طالب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بسحب كلمة "مهترئة"، وذلك حتى يتسنى للمجلس كراء هذه الشقة. بعد ذلك، ونظرا لتسجيل أي تدخل، قام السيد رئيس المجلس الإقليمي بعرض الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات، والذي تم تحديده في بلغ 2000 درهم كثمن افتتاحي، على أنظار المجلس من أجل التصويت حيث تمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها (14 صوتا).

المقرر المتخذ:

- مقرر عدد 128 بتاريخ 2026/01/12.

النقطة المتعلقة بالمصادقة على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات.

إن المجلس الإقليمي لسطات المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر يناير 2026 المنعقدة بتاريخ 2026/01/12.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم وخاصة المادة 44 منه؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات؛

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،

- **المصوتون : 14** (وتجدر الإشارة إلى أن كل من السيد محمد مريوت والسيدة مليكة بداوي غادرا قاعة الاجتماع خلال مناقشة النقطة الأولى، والسيدة شيماء الصخري غادرت قاعة الاجتماع أثناء تدارس النقطة الثانية).

- **الموافقون : 14**

- **الممتنعون : 00**

- **الرافضون : 00**

وبذلك سيكون المجلس قد صادق بالاغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم وهم السادة:
- مسعود أوسار - يوسف لعيالي - رشيدة نفيح - الصديق بعزاوي - فريد بن الأحمر - المختار سجاج - حجاج خربوش - محمد ضعلي - وديع المهدي - هشام طالبي - العربي هرامي - حاجبة اعبودو - خضراء الداودي رغيوي - العربي شريعي.

- عدد الأعضاء الراضين : 00

- عدد الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:

صادق السادة الأعضاء المجلس الإقليمي لسلطات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على الثمن الافتتاحي للمزايدة العمومية المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسلطات، والذي تم تحديده في مبلغ 2000 درهم كثمن افتتاحي.

توقيع كاتب المجلس

[Handwritten signature]

الصديق بعزاوي

توقيع رئيس المجلس ٥٦

مسعود أوسار

النقطة السادسة : المصادقة على دفتر التحملات المتعلق بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات:

أشار السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة أنه تم تدارسها من طرف كل من لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، ولجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لذلك أعطى الكلمة لرئيس اللجنتين لتقديم التوضيحات في الموضوع.

أخذ الكلمة السيد رئيس لجنة الشؤون القانونية والتعاون والشراكة، الذي أشار الى ان هذه النقطة تهم المصادقة على دفتر التحملات لكراء الشقة السكنية رقم 7 بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي مذكرا بأنه سبق للمجلس الإقليمي خلال الدورة العادية لشهر يونيو 2023 ان صادق على دفتر التحملات الخاص بهذه الشقة غير انه ورغم مباشرة الإعلان عن الصفقة للمرتين لم تكن نتائجها مثمرة حيث لم يتقدم أي مترشح للكراء بسبب ارتفاع ثمن الكراء الافتتاحي الذي كان محدد في مبلغ 4000 درهم. وفي تدخله ركز السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة على الثمن المقترح لكراء الشقة السكنية، مذكرا بأنه سبق للجنة التقييم أن اقترحت مبلغ 4000 درهم خلال سنة 2023، غير أنه لم يتقدم أي طلب للكراء، رغم إجراء إعلانين للعروض، مما أدى إلى إعادة تقييم ثمن الكراء من طرف لجنة التقييم بتاريخ 2025/12/16 وتحديده في مبلغ 2000 درهم كثمن افتتاحي، وذلك نظرا لكون الشقة السكنية تتطلب عدة إصلاحات.

المناقشة :

في غياب تسجيل أي مناقشة بخصوص هذه النقطة، قام السيد رئيس المجلس الإقليمي بعرض دفتر التحملات المتعلق بكراء الشقة السكنية رقم 7 بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات، على أنظار المجلس الإقليمي من أجل التصويت، حيث تمت المصادقة عليه بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها (14 صوتا).

المقرر المتخذ :

- مقرر عدد 129 بتاريخ 2026/01/12.

النقطة المتعلقة بالمصادقة على دفتر التحملات المتعلق بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات.

إن المجلس الإقليمي لسطات المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر يناير 2026 المنعقدة بتاريخ 2026/01/12.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم وخاصة المادة 44 منه؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على دفتر التحملات المتعلق بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسطات؛

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،

- **المصوتون : 14** (وتجدر الإشارة إلى أن كل من السيد محمد مريوت والسيدة مليكة بداوي غادرا قاعة الاجتماع خلال مناقشة النقطة الأولى، والسيدة شيماء الصخري غادرت قاعة الاجتماع أثناء تدارس النقطة الثانية).

- **الموافقون : 14**

- **الممتنعون : 00**

- **الرافضون : 00**

وبذلك سيكون المجلس قد صادق بالاغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم وهم السادة:
- مسعود أوسار - يوسف لعيالي - رشيدة نفيح - الصديق بعزاوي - فريد بن الأحمر - المختار سجاج - حجاج خربوش - محمد ضعلي - وديع المهدي - هشام طالبي - العربي هرامي - حاجبة اعبودو - خضراء الداودي رغيوي - العربي شريعي.

- عدد الأعضاء الرافضين : 00:

- عدد الممتنعين عن التصويت : 00:

يقرر ما يلي:

صادق السادة الأعضاء المجلس الإقليمي لسلطات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على دفتر التحملات المتعلقة بكراء الشقة السكنية رقم 7 بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسلطات، والذي جاء على الشكل التالي:

المادة 1: موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط والالتزامات المتعلقة بكراء شقة سكنية بالعمارة التابعة للمجلس الإقليمي لسلطات عن طريق المزايدة العمومية أو بالتراضي عند الاقتضاء.

المادة 2: المراجع والنصوص القانونية

- القانون التنظيمي رقم 112-14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛

- القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 03 من ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2024)؛

- الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 من رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) يتعلق بقانون الالتزامات والعقود. كما وقع تغييره وتتميمه؛

- القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.178 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011)، كما تم تغييره وتتميمه؛

- القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016)؛

- القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقة التعاقدية بين المكري والمكثري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.11 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013) كما تم تغييره وتتميمه؛

- القانون رقم 07.03 المتعلق بكيفية مراجعة أثمان كراء المحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المبني أو التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.134 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)؛

- الظهير الشريف رقم 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسرات العمومية والذين نزل عليهم المزايا؛

- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛

- القرارات المشتركة لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كفاءات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبتفويت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزارة الاقتصاد والمالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية؛

- محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية المجتمعة بتاريخ؛

- مقرر "المجلس الإقليمي لسلطات"، المتخذ خلال جلسته المنعقدة بتاريخ ، برسم دورته الذي يصادق المجلس بموجبه على والمؤشر عليه من قبل

عامل إقليم سطات بتاريخ

المادة 3: العقار موضوع الكراء

يتكون العقار موضوع الكراء من: شقة سكنية رقم 7 بالطابق الثالث بالعمارة رقم 7 التابعة للمجلس الإقليمي لسلطات مرجعها غير محفوظة، مساحته 120 متر مربع والمسجلة بسجل المحتويات والبيانات المتعلقة بالأملاك الخاصة تحت رقم 7/2، موقعها شارع الحسن الثاني حدودها: قبالة إدارة ولاية أمن سطات محتوياتها، 3 غرف، صالة، مطبخ، مرحاض، حمام وفناء (COUR).

المادة 4: الاستفادة من الكراء

يقوم رئيس المجلس الإقليمي لسلطات بإبرام عقد كراء العقار التابع للأملاك الخاصة للمجلس الإقليمي الوارد بيانه في المادة 3 أعلاه، بعد مزايدة عمومية؛

المادة 5: مدة الكراء

تحدد مدة كراء العقار المشار إليه في المادة 3 أعلاه، في 3 سنوات قابلة لتجديد.

المادة 6: مبلغ كراء

يحدد مبلغ الكراء طبقا للعرض المقدم من طرف المتنافس الفائز بالمزايدة العمومية، على أساس الثمن الافتتاحي المحدد من طرف اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية، في : 2000,00 درهم. (عن كل شهر).

يراجع مبلغ الكراء كل ثلاث سنوات، بنسبة 8 % من مبلغ الكراء.

المادة 7: كيفية الأداء

يؤدي مبلغ الكراء بصفة منتظمة، خلال الأسبوع الأول من الشهر المستحق الأداء لدى الخازن الإقليمي بسطات المكلف بالتحصيل لدى المجلس الإقليمي لسطات.

المادة 8: الضمان المالي

"يتعين على المشارك في المزايدة العمومية إيداع ضمان مالي مؤقت باسم المجلس الإقليمي لسطات في الحساب البنكي رقم 31 01503 00830002011 001 610 000 المفتوح ببنك المغرب وكالة سطات، يعادل مبلغ السومة الكرائية لثلاثة أشهر كما هو مبين بالمادة 6".

يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرس عليهم العرض، في حين يعتبر ضمانا نهائيا بالنسبة للمستفيدين إلى حين انتهاء مدة الكراء، لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه.

يرجع الضمان النهائي إلى المستفيد عند انتهاء مدة الكراء، وذلك بعد خصم من مبلغ الضمان ما بذمته من مستحقات أو مصاريف ناتجة عن الأضرار التي قد تلحق بالملك.

يمكن الاستعاضة عن الضمان المؤقت والضمان النهائي المشار إليهما أعلاه بكفالات شخصية وتضامنية تدفع لزوما من طرف المتنافس أو المستفيد إلى المجلس الإقليمي لسطات، في حدود الضمانات المنصوص عليها في هذا الدفتر، المبالغ التي قد يصبح مدينا بها اتجاه المجلس الإقليمي لسطات بمناسبة عقد الكراء وبنود دفتر التحملات.

المادة 9: إشعار المستفيد من الكراء

يخبر رئيس المجلس الإقليمي لسطات المتنافسين الذين تم قبول عروضهم، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد استكمال باقي إجراءات الكراء داخل أجل أقصاه خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل تحت طائلة فقدان حقه في الكراء في حالة تجاوزهم لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة المجلس الإقليمي لسطات.

كما يخبر باقي المتنافسين الذين تم إقصاؤهم لعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة، مقابل وصل.

المادة 10: المبلغ الجزافي

يلتزم المستفيد من الكراء إضافة إلى المبلغ التقديري للكراء بأداء مبلغ جزافي محدد في 5000 درهم دفعة واحدة، لدى الخازن الإقليمي لسطات وذلك قبل إبرام عقد الكراء وإلا اعتبر متخليا عن عملية الكراء.

يصير هذا المبلغ حقا مكتسبا للمجلس الإقليمي لسطات بمجرد أدائه.

المادة 11: توقيع عقد الكراء

يحرر عقد الكراء بين المستفيد ورئيس المجلس الإقليمي لسطات ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها بهذا الدفتر إلى المقتضيات الخاصة عند الاقتضاء.

ويسلم رئيس المجلس الإقليمي لسطات للمستفيد نسخة من عقد الكراء ودفتر التحملات الموقع مرفق عند الاقتضاء بالتصميم.

لا تصبح عملية الكراء نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقا للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة 12: الكراء من الباطن وتفويته أو توليته أو التخلي عنه

كل كراء من الباطن أو تفويته فيما يخص العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقا لأحكام القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذه الظهير

الشريف رقم 1.16.99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (يوليو 2016). كل تولية للكراء أو تخل عنه فيما يخص كراء المحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني. لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقاً لأحكام القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقة التعاقدية بين المكثري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني. الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.111 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013).

المادة 13: إجراء تغييرات بالمحل موضوع الكراء

يمنع إجراء تغييرات بالمحل موضوع الكراء إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس المجلس الإقليمي لسلطات وفقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة 14: معاينة المحل

يتعين على المستفيد السماح لمصالح المجلس الإقليمي لسلطات للقيام بمعاينة المحل موضوع الكراء كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

المادة 15: المصاريف المحتملة من طرف المستفيد

يقبل المستفيد المحل موضوع الكراء، كما هو عليه ويلتزم على نفقته بالقيام بكل الإصلاحات الضرورية، وكذا بأداء واجبات الماء والكهرباء والهاتف.

المادة 16: المسؤولية عن الأضرار

يتحمل المستفيد المسؤولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الكراء بفعل نشاطه.

المادة 17: فسخ عقد الكراء من قبل المجلس الإقليمي لسلطات

تطبق الأحكام المتعلقة بفسخ عقد الكراء المنصوص عليها في القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي. وفي القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقة التعاقدية بين المكثري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني.

يمكن للمجلس الإقليمي لسلطات فسخ عقد الكراء في حالة عدم احترام المستفيد لبنود دفتر التحملات وعقد الكراء.

في حالة فسخ عقد الكراء يتم تحويل مبلغ الضمانة النهائية لفائدة المجلس الإقليمي لسلطات.

المادة 18: إنهاء العقد بطلب من المستفيد

يلتزم المستفيد في حالة تقديمه لطلب إنهاء عقد الكراء قبل إنتهاء مدته بأداء تعويض يعادل المبلغ المحدد بهذا العقد عن 6 أشهر من الكراء وذلك ابتداء من تاريخ تقديم الطلب. لا يمكن قبول الطلب المشار إليه أعلاه إلا إذا قام المستفيد بأداء جميع المبالغ المستحقة لفائدة المجلس الإقليمي لسلطات إلى تاريخ تقديم الطلب المتعلق بإنهاء العقد.

المادة 19: استغلال المحل من طرف الورثة

في حالة وفاة المستفيد يحق لورثته الاستمرار باستغلال العقار موضوع الكراء إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس المجلس الإقليمي لسلطات، داخل أجل ثلاثة (3) أشهر من الوفاة وإلا اعتبر عقد الكراء لاغياً.

المادة 20: المحافظة على العقار وصيانته

يلتزم المستفيد بالمحافظة على العقار موضوع الكراء وصيانته.

المادة 21: مآل التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الكراء

في حالة فسخ عقد الكراء قبل إنتهاء مدته يلتزم المستفيد بإرجاع العقار موضوع العملية مع تحسيناته جزئياً أو كلياً إلى المجلس الإقليمي لسلطات، مجاناً ودون المطالبة بأي تعويض عنها ولو تمت بموافقة من المجلس الإقليمي لسلطات.

المادة 22: تعيين محل المخابرة

يتعين على المستفيد من الكراء تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعمالة أو الإقليم التي يقع فيه العقار مع وجوب إخبار رئيس المجلس الإقليمي لسلطات بكل تغيير قد يطرأ عليه بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكد أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد.

وفي حالة عدم إخبار بتغيير محل المخابرة يعتبر آخر محل مصرح به هو مكان التبليغ.

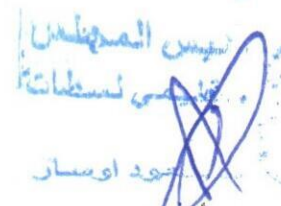
المادة 23: اختصاص البث في المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحويلات يعرض الأمر على تحكيم عامل عمالة إقليم سطات، وإذا تعذر الوصول إلى حل بالتراضي يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة التي يقع العقار موضوع الكراء في دائرة نفوذها الترابي.

توقيع كاتب المجلس


الصادق بعزاوي

توقيع رئيس المجلس


مسعود أوسار

النقطة السابعة: إلغاء بعض اعتمادات التجهيز وإعادة برمجتها:

أوضح السيد رئيس المجلس الإقليمي بخصوص هذه النقطة أن تم إدراجها بهدف تغيير البرمجة المتعلقة ببعض الاعتمادات التي كانت مجمدة لعدة سنوات وإعادة برمجتها في مجال الاختصاصات الذاتية، انطلاقاً من برنامج التنمية، وقد تم تدارس هذه النقطة من طرف لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، لذلك أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لتقديم التوضيحات في الموضوع.

- السيد رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، الذي قام بتلاوة ما ورد بتقرير اللجنة بخصوص هذه النقطة، والذي جاء كما يلي:

" في إطار توفير الاعتمادات اللازمة وخاصة منها تلك المجمدة لعدة سنوات بالميزانية الإقليمية، أعطيت الكلمة للسيد رئيس مصلحة الميزانية والمداخل والحقوق والشؤون المالية والممتلكات العقارية والبرمجة الذي استعرض الاعتمادات المقترح إلغاؤها وهي:

- اعتمادات مخصصة للمشروع المندمج المتعلق ببرنامج التأهيل الحضري تقدر بمبلغ 8.381.941,66 درهم،

- اعتمادات مخصصة للمشروع المندمج المتعلق بتأهيل مراكز الجماعات تقدر بمبلغ 10.803.083,60 درهم،

- اعتمادات مخصصة للدراسات العامة وتقدر بمبلغ 1.400.000,00 درهم.

أي ما مجموعه: 20.585.025,30 درهم.

بعد ذلك، أخذ الكلمة السيد رئيس المجلس الإقليمي الذي استفسر بشأن مدى توفر اعتمادات أخرى متبقية من مشاريع منجزة، والتي يمكن إعادة برمجتها، وأجابه السيد رئيس مصلحة لميزانية والمداخل والحقوق والشؤون المالية والممتلكات العقارية والبرمجة بأن هناك فعلاً اعتمادات أخرى بالميزانية غير أنها مرتبطة باتفاقيات الشراكة، ثم استفسر السيد رئيس المجلس الإقليمي بشأن المبلغ المبرمج سابقاً من طرف المجلس لفائدة اقتناء حافلات النقل المدرسي وأجابه السيد رئيس مصلحة الميزانية بأنه سبق للمجلس أن خصص برسم برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024 مبلغ 3.380.748,64 درهم وبرسم إلغاء بعض الاعتمادات بالميزانية مبلغ 1.878.824,00 درهم، بالإضافة إلى وجود اعتماد منقول بمبلغ 798.899,55 درهم أي ما مجموعه 6.059.472,19 درهم.

إثر ذلك تدخل كل من السيد هشام طالب، الذي اقترح تخصيص كل المبلغ الملغى لفائدة إصلاح المسالك.

- السيد محمد ضعلي، تساءل عما إذا كان بإمكان الجماعات الحضرية الاستفادة من حافلات النقل المدرسي، المقتناة من طرف المجلس الإقليمي. وأجابه السيد المدير العام للمصالح أن الجماعات الترابية القروية هي التي تستفيد من هذه الحافلات.

- السيد فريد بن الأحمر، طالب بضرورة صيانة وإصلاح المسالك، موضحاً أنه ليس هناك خصائص في مجال النقل المدرسي، وشاطره هذا الاقتراح كل من السيدين محمد مريوت ووديع المهدي.

بعد ذلك أخذ الكلمة السيد رئيس المجلس الإقليمي، الذي اقترح تخصيص مبلغ 4.000.000,00 درهم لمجال اقتناء حافلات للنقل المدرسي، ليصبح المبلغ الإجمالي هو 10.059.472,19 درهم، وذلك اعتباراً للخصائص المسجل في هذا المجال، والباقي المقدّر بمبلغ 16.585.025,30 درهم يخصص لتهيئة المسالك القروية، وذلك حتى يتسنى للمجلس الإقليمي إنجاز بعض المشاريع التي تدخل ضمن اختصاصاته الذاتية، مشيراً إلى أنه يمكن للمجلس الإقليمي في إطار برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2025 أن يخصصه كذلك لمجال المسالك.

وبعد المناقشة المتبادلة، وافق السادة أعضاء اللجنة على مقترحات رئيس المجلس الإقليمي بخصوص برمجة الاعتمادات الملغاة."

المناقشة :

في غياب تسجيل أي مناقشة بخصوص هذه النقطة، قام السيد رئيس المجلس الإقليمي بعرض إلغاء بعض اعتمادات التجهيز وإعادة برمجتها، كما هي واردة بالعرض أعلاه، على أنظار المجلس الإقليمي من أجل التصويت، حيث تمت المصادقة عليه بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها (14 صوتاً).

المقرر المتخذ :

- مقرر عدد 130 بتاريخ 2026/01/12.

النقطة المتعلقة بإلغاء بعض اعتمادات التجهيز وإعادة برمجتها.
إن المجلس الإقليمي لسلطات المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر يناير 2026 المنعقدة بتاريخ 2026/01/12.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بتنظيم العمالات والأقاليم وخاصة المادة 44 منه؛

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بإلغاء بعض اعتمادات التجهيز وإعادة برمجتها؛
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،

- **المصوتون : 14** (وتجدر الإشارة إلى أن كل من السيد محمد مريوت والسيدة مليكة بداوي غادرا قاعة الاجتماع خلال مناقشة النقطة الأولى، والسيدة شيماء الصخري غادرت قاعة الاجتماع أثناء تدارس النقطة الثانية).

- **الموافقون : 14**

- **الممتنعون : 00**

- **الرافضون : 00**

وبذلك سيكون المجلس قد صادق بالأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم وهم السادة:
- مسعود أوسار - يوسف لعيالي - رشيدة نفيغ - الصديق بعزاوي - فريد بن الأحمر - المختار سجاج - حجاج خربوش - محمد ضعلي - وديع المهدي - هشام طالبي - العربي هرامي - حاجبة اعبود - خضراء الداودي رغيوي - العربي شريعي.

- عدد الأعضاء الرافضين : 00

- عدد الممتنعين عن التصويت : 00

يقرر ما يلي:

صادق السادة الأعضاء المجلس الإقليمي لسلطات الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على إلغاء الاعتمادات المقدرة بمبلغ 20.585.025,30 درهم وهي:

- اعتماد مخصص للمشروع المندمج المتعلق ببرنامج التأهيل الحضري يقدر بمبلغ 8.381.941,66 درهم.

- اعتماد مخصص للمشروع المندمج المتعلق بتأهيل مراكز الجماعات يقدر بمبلغ 10.803.083,60 درهم.

- اعتماد مخصص للدراسات العامة ويقدر بمبلغ 1.400.000,00 درهم.
وعلى إعادة برمجتها على الشكل:

- تخصيص مبلغ 4.000.000,00 درهم لمجال اقتناء حافلات للنقل المدرسي.

- تخصيص مبلغ 16.585.025,30 درهم لبناء وصيانة الطرق و المسالك القروية.

توقيع كاتب المجلس

الصديق بعزاوي

توقيع رئيس المجلس

مسعود أوسار

وبعد الانتهاء من التداول في النقط المدرجة بجدول الأعمال، توجه بالشكر الجزيل للسلطة الإقليمية والسادة الأعضاء على مشاركتهم في اشغال هذه الدورة، وقبل رفع الجلسة على الساعة الواحدة بعد الزوال أعطى الكلمة للسيد كاتب المجلس من أجل تلاوة نص برقية الولاء المرفوعة إلى السدة العالية بالله جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

**برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله
بمناسبة انعقاد الدورة العادية لشهر يناير
للمجلس الإقليمي لسلطات برسم سنة 2026**

مولاي صاحب الجلالة والمهابة الملك المعظم والمؤيد بالله محمد السادس أمد الله في عمركم، وأدام عزكم ونصركم، وحقق فيكم لشعبكم الملتف حولكم والمتعلق بأهداب عرشكم العظيم ما يصبو إليه من رفعة وسؤدد.

وبعد، يسعد ويشرف خديمكم المطيع رئيس المجلس الإقليمي لسلطات، أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة أعضاء هذا المجلس وسكان الإقليم، بمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية لشهر يناير للمجلس الإقليمي لسلطات برسم سنة 2026، أن يرفع إلى مقام جنابكم الشريف أسماؤه الله وأعز أمره آيات الولاء الدائم لشخصكم المحفوظ بالله وألطافه، وعبارات التعلق بأهداب العرش العلوي المجيد نبراس الأمة، ورباط كلمتها وضامن وحدتها والساعي بها قدما إلى مضامين الفوز والنجاح وآفاق الرشد والصلاح.

مولاي،

وإنها لمناسبة سعيدة أن تنعقد دورة مجلسنا هذا، والشعب المغربي يعيش في جو بهيج تغمره السعادة بتخليده للذكرى 82 لتقديم وثيقة المطالبة بالاستقلال يوم الأحد 11 يناير 2026، واستعداده للاحتفال بفتح السنة الأمازيغية 2976 التي تصادف يوم الأربعاء 14 يناير 2026.

إن دورة مجلسنا هذه وهي تشرف على استكمال أشغالها بعون الله وحسن توفيقه كانت خلال انعقادها تستلهم روح توجيهاتكم النيرة وتستنير بضياء تعليماتكم المولوية السامية التي تحدونا إلى المزيد من الجهود لبلوغ الأمل المنشود والهدف المحمود من أجل إسعاد رعاياكم الأوفياء سكان هذا الإقليم ودفع عجلة التقدم به إلى الأمام في ظل سياستكم الرشيدة التي تهدف إلى تحقيق النهضة الشاملة التي يعرفها عهدكم الزاهر الميمون في شتى الأصعدة والمجالات.

وإننا يا مولاي، لنعتبر أنفسنا جنودا مجندين على الدوام وراء جلالكم لتحقيق ما تطمحون إليه من نماء وعزة من أجل مواصلة الجهود لتحقيق النتائج المحمودة على هدي فكركم النير الخلاق.

حفظكم الله يا مولاي، وأبقاكم ذخرا وملاذا لهذا البلد الأمين، ومتعكم برداء الصحة والعافية، وأقر عينكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن، وشدد عضدكم بشقيقكم السعيد، صاحب السمو الملكي الأمير مولاي رشيد، وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب.

والسلام على المقام العالي بالله ورحمته وبركاته.

وحرر بسطات يوم الاثنين 22 رجب 1447هـ

الموافق ل 12 يناير 2026 م

الإمضاء: خديم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الإقليمي لسطات

مسعود أوسار

رئيس المجلس الإقليمي
لسطات
مسعود أوسار

